(١)

حمد بصفات کمالیہ (اظہار کرنا چاہتا)
ہے جبکہ بیان تو
تو اثبات صفات
نہیں؟

جہاں دلیل ہے نہ
دعویٰ ہو کہانی کلام
البلغاء تو بیان و دعویٰ
ذکر نہیں کرتے ہیں

ہدایۃ — جب باری
تعالیٰ بندے کو ہدایت
دے تو اسکا
باری تعالیٰ کی طرف
ہے

الديباجة

ش شکل اول قیاس اقترانی . سوال بوالیہ و جود الشرط ای حدوسط کا عدم تکرار جواب الامر ہو الشی

ثلثة معروضة الجميع / انشاء التبرك ١٢	اقول للابتداء بالتسمية وجوه بسم الله الرحمن الرحيم جملة اسمية او فعلية والمقصود	

الهداية أمرٌ من لديه وكلّ شيءٍ يعود إليه له الحمد

شی کا اطلاق باری تعالیٰ پر ہوتا ہے اور شی پر عبارت میں لفظ کل داخل کردیا ہے تو موجبہ کلیہ ہے ایک بھی فرد خارج ہو تو کلیت باطل ہوگی ... جواب شی کو (من لدیہ) سے مقید کیا ... لهذا معبود باری تعالیٰ خارج ہے اور کلیت صحیح ہے

(٦) جو لفظ الله ... لفظ سے حمد کرنا اولیٰ ہوگی یا تعبیرا ... لفظ سے حمد اولیٰ ہے ؟ !
جواب) له الحمد
لهذا اعمل بالاول ہو

المسلم تعالى عن الجنس والجماعة وقال اى فى لفظ الاستهلال وان كان بمعنى المجانس لا الجنس المنطقى ناعم ١٢ محمد عبد الاول الكندى
الضمير راجع اليه جل شانه ١٢ منه

② بیان موصوف کی اہانت بصورت صفت ہے — نعم سابقہ: دنیاوی نعم، نعم لاحقہ: اخروی نعم ... اور جزو افضل و لاحمد ہے جسمیں شکر بھی ہے۔

① امہات نعم / نعم لاحقہ: فروع نعم / نعم معظمہ

③ الہام: القاء الخیر فی الروع کو کہتے ہیں، اگر وہ شر ہو تو اسے وسوسہ کہتے ہیں۔

[illegible]

على ما انعم علينا سوابق النعم ولواحقها والهمنا لبينا

حقائق الحكم ودقائقها والصلوة على جميع الانبياء والاولياء

[illegible]

الديباجة

[illegible]

(حقائق) جمع حقیقہ ہے اور نفس الشیٔ بلا اعتبار معتبر و نارمن لغۃً۔

(حِکَم) حکمت کی جمع ہے: ما فیہ النفع کو حکمت کہتے ہیں اور علوم قرآنیہ کو بھی حکمت کہتے ہیں۔ ومن یوت الحکمۃ میں یہی مراد ہے ... اور حکمت اصطلاح حکماء و مناطقہ میں ... علوم مصطلحہ اعتبار معتبر ... علوم لعقیقہ نہیں ہوتے۔

(دقائق) جمع دقیقہ: فکر عمیق کو کہتے ہیں جس سے وہ مسئلہ حل کرے۔

[illegible]

الديباجة

الديباجة

وعلى آله الواصلين واصحابه الكاملين وبعد فيقول العبد المعتصم بلطفه الابدي محب بن معين الله البهاري اصلح الله حاله كما نور باله لما رأيت كمال عين الاعيان وعيون الانسان بالارتقاء الى اعلى مراتب الفطنة والامتداد الى اعالي

ثم الفرق بين الامة والاتباع ان من قال لا اله الا الله محمد رسول الله اقرارا باللسان وتصديقا بالقلب فهو من امة الاجابة على اي عمل كان والاتباع من يتبعونه صلى الله عليه وسلم في الفرائض والواجبات وغير ذلك والاعلام المتاجة مقولة بالتشكيك الى ان يبلغ الغاية القصوى رزقنا الله تعالى وتباعه صلى الله عليه وسلم حق الاتباع وما ذلك على الله بعزيز ١٢ محمد حبيب الله ايلي ره

القام الحكمة اذ بها يصير الناظر في حقايق الاشياء بصيرا ومن
يوت الحكمة فقد اوتي خيرا كثيرا فشمرت عن ساق الجد لتحصيلها
باحثا عن اجمالها وتفصيلها اخذا لها عن جمع كثير من العلماء الح
غفير من الحكماء ابد الله ظلالهم وخلد ظلالهم ورغبت في ايام
التحصيل على الكتب التي كتبها القدماء كثيرة تهدي للناظرين فيها بصيرة ومنها
الهداية للمحقق الكامل والمدقق الفاضل اثير الدين مفضل
ابن عمر الابهري قدس سره فالتمس مني بعض المترددين
الى المشتغلين بقراءتها الذي ان اجمل لهم من الارقام
المتعلقة بها شرحا وابين ما يليق بكل مبحث منها تعليلا
وجرحا وقد كنت متعذرا بتراكم العوائق وامواج هموم يلو تلاطم العلائق

وجه تاليف الكتاب

وجه تأليف الكتاب

وسألوا شرحها بما فكر فيه الالتماس عن ذوي الاقتباس فرقته
على ما يوافق مسؤولهم ويطابق مأمولهم والمرجو من الطالبين
للطريق الرشاد والسالكين لمسلك السداد بأن ينظروا فيه بعين
الرضا والوداد ويغمضوا عن التعرض للاعتراض بالجدال والعناد
ولا يبرئ نفسي إذ الإنسان محل السهو والنسيان على أنه لا يخلو
الحال عن تحقيق الصواب في كل باب وهذا أول ما صنفته في عنفوان
الشباب ومنه الاستعانة لفتح أبواب الهداية وعليه
التوكل في البداية والنهاية اعلم أن الحكمة

قوله باحوال اعيان الموجودات على ما هي عليه في نفس الامر بقدر الطاقة البشرية وتلك الاعيان

تعريف الحكمة

اما الافعال والاعمال التي وجودها بقدرتنا واختيارنا او لا

فالعلم باحوال الاول من حيث انه يؤدي الى صلاح المعاش

والمعاد يسمى حكمة عملية والعلم باحوال الثاني يسمى حكمة نظرية

تقسيم الحكمة

من الفرائض او الواجبات او السنن او المستحبات وسواء كانت من افعال القلوب او افعال الجوارح حتى ان من علم بها

وكل منهما على ثلثة اقسام اما العملية فلانها اما علم بمصالح شخص
معين بانفراده ليتحلى بالفضائل ويتخلى عن الرذائل ويسمى تهذيب
الاخلاق واما علم بمصالح جماعة متشاركة في المنزل كالوالد و
المولود والمالك والمملوك ويسمى تدبير المنزل

والاولى يقتصر على تدبير المنزل فذلك كما ذكرنا في الحاشية ولا ينحصر في ذلك ١٢

تقسيم الحكمة

والمملوك وبين الاقارب بالمصاهرة وبين الجيران في المحلة فانه الشريع الاولى ان يقرر بين كل بذره المقبول بها لا مزيد عليه ١٢

الهی یا الهی نه دارم جز امید بیکه گاهی نه جتی و رحمت فرمان اعظم نه مرا از ذنب خود کن عذر خواهی که ندارم طاعت مقبول درگاه

بجز اشک ندامت آه آه نه ندارم توشه راه قیامت نه بجز شرمنده گی و روسیاهی نه الفقیر الحاج محمد عبد ... ١٢

صه اقول ليس المراد بالمدنية معناه المتعارف في البلدة بل المراد الجماعة المشاركة بغير القرابة النسبية والصهرية في الاجتماع

ولما علم بمصالح جماعة مشتركة في المدينة ويسمّى السياسة المدنية واما النظرية فلانها اما علم باحوال ما لا يفتقر في الوجود الخارجي والتعقل الى المادة كالاله وهو العلم الاعلى ويسمى بالالهي والفلسفة الاولى والعلم الكلي وما بعد الطبيعة وقد يطلق عليه

تقسيم الحكمة

وقال المولى عبد العزيز المسلم امامته في العلوم النقلية والعقلية في حاشيته على شرح الصدر الشيرازي ان هذا المعنى للفلسفة مبني على عدم العلم والممارسة باللغة اليونانية بل الصحيح ان الفلسفة مصدر جعلي ماخوذ من فيلاسوفا كما عرفنا ١٢ جبيلره

تقسيم الحكمة

ما قبل الطبيعة ايضا لكنه نادر جدا واما علم باحوال ما يفتقر اليها في الوجود

الخارجي دون التعقل كالكرة وهو العلم الاوسط ويسمى بالرياضي والتعليمي

واما علم باحوال ما يفتقر اليها في الوجودين الخارجي والتعقل كالانسان

وهو العلم الادنى ويسمى بالطبيعي وقد جعل بعضهم ما لا يفتقر

الى المادة اصلا قسمين ما لا يقارنها مطلقا كالاله والعقول

وما يقارنها لكن لا على وجه الافتقار كالوحدة والكثرة وسائر الامور

العامة فيسمى العلم باحوال الاول الهيا والعلم باحوال الثاني علما كليا

وفلسفة اولى واختلفوا في ان المنطق من الحكمة ام لا فمن فسرها

بخروج النفس الى كمالها الممكن في جانبي العلم والعمل جعله منها بل جعل العمل ايضاً منها وكذا من ترك الاعيان في تعريفها جعله من اقسام الحكمة النظرية

تقسيم الحكمة

قوله بخروج النفس ... ان الخروج لا يحمل على الحكمة نظراً الى ان الحكمة ليست عين الخروج ... والتصديقات والملكات التي هي نتائج الاعمال ... مقتضى اللفظ هذه الامور ... من النقصان ... ثم ان الخروج لا يكون الى الكمال بل ... القوة الى الفعل في الكمال ...

اذ لا يبحث فيه الا عن المعقولات الثانية التي لا يوجد ما يحاذيها

والاعتبار وأما من غيرها بأن ذكر بعد هو الشيء وفيه يلزم

منها لأن موضوعه وهو المعقولات الثانية ليس من أعيان

الموجودات المأخوذة في تعريفها وقد يقال فعلى هذا

لا يكون العلم بأحوال الأمور العامة منها لأنها

غير موجودة في الخارج على ما بينه المحققون

تقسيم الحكمة

وأجيب بأن الأمور العامة هنالك ليست بموضوعات بل

اختار صيغة المجهول اشارة الى ضعف الجواب — اى فى مباحثها

محمولات تثبت للأعيان فإن قولنا الوجود زائد فى الممكن وقولنا

الممكن موجود بوجود زائد والمصنف رتب كتابه على ثلثة

أقسام الأول فى المنطق لأنه آلة لتحصيل العلوم والثانى فى الطبيعى

والثالث فى الإلهى بمعنى الأعم ليشتمل احتياج الى الطبيعى ولذا أخره عنه

مجردات کو سمجھنا مادیات پر موقوف ہیں

ترتيب الكتاب على الأقسام الثلثة

وقيل التحقيق هو الحكمة الرياضية لابتنائها على الاشكال الهندسية

الموهومة كالدوائر الموهومة التي تخيلها اصحاب الهيئة وفيه

اقسام الحكمة العلمية باحوال الاشياء الخارجية المشخصة فعلم

الحكمة مشتملة على كل وجه واحد تفصيل فيه بحث لا يمكن ان الهيئة

بالامور الموهومة بما لا يكون موجودا في نفس الامر يخرج عن الحكمة

فلا نسلم ابتناء الرياضي عليها اذ لا شك ان الكرويات اتحركت

قوله فيه ليس المراد ان موضوع الهيئة هي الدوائر الموهومة والا لم تكن الهيئة من الحكمة لان موضوعها الاعيان كما قال الشارح بل المراد ان اثبات احوال الاجرام العلوية والسفلية التي هي موضوع الهيئة يبتني على تلك الامور الوهمية ثم اقول ان هذا القدر لا يخرج الهيئة التي موضوعها الاجرام العلوية والسفلية واما هيئة المتأخرين فلا تحتاج الى هذا القدر لان موضوعها تلك الامور المذكورة وقال المحشي [illegible] وفيه نظر اذ لا يكون موضوعا لعلم الهيئة في الاكثر امور موهومة [illegible] ا ه

على مركزها والآخريان يفرض فيها نقطتان لا حركة لهما اصلاً وهما
القطبان وان يفرض بينهما دائرة عظيمة في حاق الوسط وتكون
الحركة عليها سريعة وهي المنطقة وان يفرض عن جنبيها دوائر صغار
موازية لها وتكون الحركة عليها بطيئة بالقياس اليها بطوءاً متفاوتاً
جداً فيما هو اقرب الى القطب يكون ابطأ مما هو اقرب من المنطقة
فهذه وامثالها وان لم تكن موجودة في الخارج لكنها امور موهومة
متخيلة تخيلاً صحيحاً مطابقاً لما في نفس الامر كما تشهد به الفطرة
السليمة وليست مما يخترعه الوهم كانياب الاغوال وان اراد بها
ما لا يكون موجوداً في الخارج وان كان موجوداً في نفس الامر
فلا نسلم ان الابتناء عليها يصلح علة للاعراض كيف وبسط
بها احوال الحركات من السرعة والبطوء والجهة على الوجه المحسوس
المرصود بالآلات الرصدية وينكشف بها احكام الافلاك والارض

في مضامين الكتاب

وما فيها من حقائق الحكمة وعجائب الفطرة بحيث يتحيّر الواقف
عليها في عظمة مبدعها قائلا ربنا ما خلقت هذا باطلا ومعنى
كون الشيء موجودا في نفس الامر انه موجود في نفسه والمراد بالشيء
ومحصله ان وجوده ليس متعلقا بفرض فارض واعتبار معتبر
مثلا الملازمة بين طلوع الشمس ووجود النهار متحققة
في حد ذاتها سواء وجد فارض او لم يوجد اصلا وسواء
فرضها او لم يفرضها قطعا ونفس الامر اعم من الخارج مطلقا

مضامين الكتاب

فكل موجود في الخارج موجود في نفس الامر بلا عكس كلي ومن
الذهن من وجه لامكان ملاحظة الكواذب كزوجية الخمسة
فتكون موجودة في الذهن لا في نفس الامر فمثلها نسميه ذهنيا
فرضيا وزوجية الاربعة موجودة فيهما ومثلها نسميه ذهنيا
حقيقيا ولما نسجت عناكب النسيان على القسم الاول ماكان مشهورا
وصار كان لم يكن شيئا مذكورا اقتصرت على شرح القسمين
الاخيرين معرضا في اكثر المباحث عما يرد على الشارحين
ربنا افتح بيننا وبين قومنا بالحق وانت خير الفاتحين

القسم الثاني في الطبيعيات قيل اي في مباحث الاجسام

القسم الثاني في الطبيعيات

طبیعت کی تعریف: قوة عديمة الشعور مبدأ أول لحركة ما هي فيه وسكونه بالذات.

القسم الثاني في الطبيعيات

الطبيعية أقول الأولى أن يقال في مباحث الحكمة الطبيعية و أمثاله فتعلم

أن مباحث الأجسام الطبيعية هي بعينها مباحث الحكمة

الطبيعية لأن الجسم الطبيعي موضوعها فالمآل واحد فما وجه

الأولوية ما ذكرت أقول لا نسلم أن المآل واحد فان موضوع الحكمة

الطبيعية هو الجسم الطبيعي من حيث يستعد للحركة والسكون

لا مطلقا فليست مباحث الأجسام الطبيعية مطلقا هي مباحث الحكمة

الى الفوق ومات هو من ساعته يجب ان يرجع الجزء من الحركة المذكورة في بيان موضعه مع انه ليس كذلك بل الجزء يتحرك بعد موت الرامي الى حيث

نفذ القاسر ثم يرجع وذلك معلوم بالبداهة وهذا حاصل ما شيدنا في الشرح في فصل الحركة والسكون ١٢

هذا قول وجه فيه ما فيه لان مطلق الحركة تتحقق في ضمن المستديرة فكان استعداد الحركة المستديرة ايضا قيدا للموضوع في ضمن مطلق الحركة

ذكره الجواب المذكور بقوله لا يقال الخ ان قيد الموضوع هو الحركة المطلقة بمعنى الشيء المطلق وهو لا يتحقق في ضمن الفرد كما تقرر في موضعه ٢٣

الطبيعية بل من الحيثية المذكورة ولا دلالة للفظ الطبيعيات على
تلك الحيثية وان سلمناه فلا شك ان مقصود المصنف بيان
ان القسم الثاني في الحكمة الطبيعية فاذا امكن حمل كلامه على مقصوده
من غير تكلف فحمله عليه اولى من حمله على ما يؤل اليه وايضا يجب حمل
الالهيات فيما ياتي من قوله القسم الثالث في الالهيات على مباحث الحكمة
الالهية قطعا فحمل الطبيعيات التي هي نظيرها على ما ذكرناه
اولى ليطابق النظيران وذكر ان الجسم الطبيعي

القسم الثاني في الطبيعيات

القسم الثاني في الطبيعيات

جوهر قابل للانقسام في الجهات الثلث أقول فيه نظر لانهم ان ارادوا بالقابل القابل بالذات فلا يصدق هذا التعريف على شيء من افراد المعرف اصلا لان القابل بالذات للانقسام في الجهات الثلث منحصر في الجسم التعليمي اي الكم القائم بالجسم الساري فيه في الجهات الثلث وقد صرحوا بذلك وان ارادوا القابل في الجملة يصدق التعريف على كل من الهيولى والصورة ايضا

قوله هذا مبني على ان الشارح اورد على الشق الاول انه لا يصدق على شيء من افراد المعرف اعني الجسم الطبعي لان القابل بالذات آه ولم يورد على الشق الاول انه يصدق على كل واحد من الهيولى حتى يندفع قوله عدم الانقسام بواسطة جوهر غائر والتعجب من الشيخ انه اجاب على كلا الشقين بعدم صدق التعريف على الهيولى والصورة مع ان النقض بالهيولى والصورة مذكور في الشق الثاني فقط ١٢

وهو مرتب على ثلثة فنون لان الاجسام منحصرة في الفلكيات

والعنصريات والبحث اما عن احوال عامة لهما او خاصة باحدهما

الفن الاول فيما يعم الاجسام اي الطبيعية وهي المتبادرة عند

الاطلاق الى الفهم واكثرهم على ان اطلاق الجسم على الطبيعي والتعليمي

بالاشتراك اللفظي وقد يقال ان الجسم هو القابل للابعاد الثلثة فان كان جوهرا

فطبيعي وان كان عرضا فتعليمي وهو مشتمل على عشرة فصول

الفن الاول فيما يعم الاجسام

درس نمبر ۸ متکلمین اجسام کو اجزاء لایتجزی سے مرکب مانتے ہیں لهذا جزء لایتجزی حق ہے ان کے نزدیک برخلاف حکماء کہ ان کے نزدیک اجسام طبعیہ ہیولی و صورت سے مرکب ہیں لهذا جب جزء کا ابطال ہوگا تب ہی مذہب حکماء ثابت ہوگا۔ خیال رہے مباحث ابطال جزء و اثبات ہیولی و صورت و تلازم

فصل في ابطال الجزء الذي لا يتجزى ويقال له الجوهر الفرد ايضا

وهو جوهر ذو وضع لا يقبل القسمة قطعا لا قطعا ولا كسرا

ولا وهما ولا فرضا والقسمة الوهمية ما هو

في ابطال الجزء الذي لا يتجزى

بیان جزء لایتجزی کی ذات کا ابطال مقصود نہیں ہے بلکہ من حیث جزئیت الجسم الطبعی لهذا ابطال الجزء ... کا عنوان دیا گیا ہے

بحسب التوهم جزئيًا والفرضية ما هو بحسب فرض العقل كليًا

فإن قلت لا حاجة إلى إقامة الدليل على بطلان هذا الأمر إذ لا يتصور

شيء لا يمكن للعقل فرض قسمته غاية ما في الباب أن يكون المفروض

محالًا قلت المراد من قولهم إنه لا يقبل القسمة الفرضية أن العقل

لا يجوز القسمة فيه أصلًا لا أنه لا يقدر على تقدير قسمته فلا شك

أنه صالح للنزاع لأنا لو فرضنا جزءًا بين جزئين فلما أن يكون

الوسط مانعًا عن تلاقي الطرفين أو لا يكون لا سبيل

إلى الثاني لأنه لو لم يكن مانعًا لكانت الأجزاء متداخلة

وبطلان الجزء الذي لا يتجزى

وتداخل الجواهر اي دخول بعضها في حيز بعض آخر بحيث يتحدان

في الوضع والحجم محال بالبداهة وايضا فلا يكون وسط وطرف

وقد فرضنا الوسط والطرف هذا خلف فثبت كونه مانعا من تلاقيهما

فما به يلاقي الوسط احد الطرفين غير ما به يلاقي الطرف الآخر فينقسم لا

يقال هذا يستلزم ان يكون له نهايتان ويجوز ان يكون لشيء واحد

غير منقسم في ذاته نهايتان هما عرضان حالان فيه لانا نقول ان كانت

النهايتان حالتين في محل واحد بحسب الاشارة فتكون الاشارة الى

احديهما عين الاشارة الى الاخرى فيلزم تلاقي الطرفين وان كانتا

حالتين في محلين متمايزين بحسب الاشارة فيلزم الانقسام ولو وهما

اذ يمكن حينئذ ان يتوهم فيه شيء دون شيء كما يشهد به البداهة

في ابطال الجزء الذي لا يتجزى

في ابطال الجزء الذي لا يتجزى

ولانا لو فرضنا جزءا على ملتقى جزئين فاما ان يلاقي واحدا منهما فقط او مجموعهما او من كل واحد منهما شيئا او واحدا منهما وبعضا من الآخر و الاول محال والا لم يكن على الملتقى فتعين احد الاقسام الاخيرين بل احد الاقسام الاخيرة لزم انقسام ما على الملتقى او الكل او ما على الملتقى واحد الجزئين اعلم انه ينبغي ان يعلم ان هذين الدليلين يدلان على بطلان تركب الجسم من الاجزاء التي لا تتجزى وتحريرهما بان يقال لو امكن تركب الجسم منها لامكن وقوع جزء بين جزئين او على ملتقاهما والتالي باطل لما فصل فكذا المقدم ولا دلالة لهما على بطلان وجود الجزء في نفسه اذ ليس لنا ان نقول لو امكن وجود الجزء في نفسه لامكن وقوع جزء بين جزئين او على ملتقاهما لاحتمال ان يقتضي نوعه الانفراد في فرده فعلى هذا الانسب ان يقال في صدر البحث فصل في ابطال تركب الجسم من الاجزاء التي لا تتجزى اقول

يمكن اقامة الدليلين على بطلان وجود الجزء في نفسه بان نفرض

وتسوق باقي الكلام كما مر في بيان الدليلين في المتن ويلزم الاستحالة المذكورة ١٢

الجزء بين الجسمين او على ملتقاهما كما لا يخفى على ذوي الافهام

اي ان الفرضان ممكنان بلا ريبة ولا مجال لورود المنع عليهما ١٢

فصل في اثبات الهيولى

فصل في اثبات الهيولى ولا حاجة الى اثبات الصورة الجسمية لانها اي الجوهر

الممتد في الجهات الثلث وجودها معلوم بالضرورة كل جسم من حيث

هو جسم فهو مركب من جزئين اي جوهرين يحل احدهما في الاخر

صح هذه الصيغة وردت بضم الحاء من الحلول بمعنى الدخول والاقامة ... وردت بكسر الحاء من الحل ضد الحرمة ... والصيغة المذكورة ههنا من القبيل الاول ١٢

① دو اعتراضات جامعیت اور تیسرا مانعیت کے اعتبار سے ہیں۔

وانما قلنا من حیث هو جسم لانهم یشتق له من حیث هو نوع من انواع

الجسم جزء آخر لازم الصورة الجسمیة فی الهیولی ویسمی صورة نوعیة ثم

یجی بیانها وقد یقال الحلول اختصاص شیء بشیء بحیث یکون الاشارة

الی احدهما عین الاشارة الی الآخر واعترض علیه بثلثة وجوه الاول

تعریف الحلول وما یتعلق به

وینبغی ان یعلم ان النزاع والتفصیل التسمیة والعقائد الاسلامیة الی روحها کما ذکره الامام الکبیر فخر الدین الرازی فی شرح الاشارات للشیخ ابن سینا وقطب الدین الرازی فی المحاکمات والعلامة التفتازانی فی شرح العقائد وشرح المقاصد والعلامة عبد الکریم الشهرستانی فی کتاب الملل والنحل وغیرهم رحمهم الله وقالوا ان ترکب الاجسام البسیطة من الاجزاء التی لا تتجزی ولولا فساد تلک الشبهات الباطلة علی اثبات الهیولی والصورة النوعیة ما کان لعلماء الاسلام واهل الدین حاجة الی ابطالها لانه لم یرد فی القرآن العزیز والحدیث النبوی ولا فی آثار الصحابة رض الاشارة الی ترکب الاجسام عن غیر الجزء ... من خرافات الفلاسفة وخرافات الهیولی

تعريف الحلول وما يتعلق به

انه لا يصدق على حلول اعراض المجردات فيها لانها لا يشار
اليها اشارة حسية والاشارة العقلية الى الذات المجردة غير الاشارة العقلية
الى عرضها فان العقل يميز كلا منهما عن صاحبه فلا اتحاد في الاشارة
العقلية اصلا بخلاف الاشارة الحسية فانها تنتهي الى الحال والمحل
الحسيين معا الثاني انه لا يصدق على حلول الاطراف في محالها كحلول
النقطة في الخط والخط في السطح والسطح في الجسم لان الاشارة الى الطرف
غير الاشارة الى ذي الطرف الثالث انه يلزم منه ان تكون الاطراف المتداخلة
عند تلاقيها حالا بعضها في بعض وليس كذلك ويمكن ان يجاب عن الثاني
بما ذكره بعض المحققين من ان الاشارة الى النقطة اشارة الى الخط

فكيف يرجى حيوة اولادها يعني اذا كان حال الهيولى كما عرفت من الفرق في بحر الجاد وكذا حال الصورة النوعية فكيف حال ما يتفرع عليها من ثبوت الهيولى من قدم العالم وانكار القادر المختار ونفي الجنة والنار الحسيتين وتعطيل الواجب تعالى عن الخلق بعد خلق العقل الاول وغيرها من اصولهم الفاسدة وعقائدهم الكاسدة التي تخالف الاصول الاسلامية وقواعد الشريعة المطهرة اذ على ثبوت الصورة والنوعية من اسنادها وبوجه النوع البتا بالمرة تار عن العلماء الكلام ان يكون غرضهم من قرائة الكتب الحكمية الاطلاع على عقائدهم الواهية ليسهل لهم ردها في الكتب الكلامية وإياكم والتصديق بالمسائل الحكمية ١٢ عبد العاصي ابو الفضل محمد عفي عنه الكنز كادي الايوبي

تعريف الحلول وما يتعلق به

الذي هو طرف من الاشارة الى الخط لا يجب ان تكون منطبقة عليه بل
الاشارة اليه قد تكون امتدادا خطيا موهوما آخذا من المشير منتهيا
الى نقطة منه فكان نقطة خرجت من المشير وتحركت نحو المشار اليه
فرسمت خطا انطبق طرفه على تلك النقطة من المشار اليه وقد تكون
امتدادا سطحيا ينطبق الخط الذي هو طرفه على ذلك الخط المشار
فكان خطا خرج من المشير ورسم سطحا انطبق طرفه على المشار اليه
والفرق بين الاشارتين ان الاولى اشارة الى النقطة قصدا والى الخط تبعا
والثانية بالعكس وكذا الاشارة الى السطح قد تكون امتدادا
خطيا منتهيا الى نقطة منه فتكون الاشارة الى تلك
النقطة قصدا والى الخط والسطح تبعا وقد تكون امتدادا

عه اقول قد اطال سيد المحققين رح الكلام في تصحيح تعريف الحلول المذكور قبل وكان يمكن الاختصار بان يقول الاشارة الحسية لا تقتضي الانطباق على المشار اليه في مطلق الاشارة وانما الضروري الانطباق في الاشارة القصدية ولا كان ضرورة الى توضيح الجواب بتكثير المثال الواحد ولعل مراد السيد رح من الاطناب ايضاح معنى الحلول للمتعلمين لكن لا يفيد هذا الاطناب مع الحد المذكور ع لن يصلح العطار ما افسده الدهر ١٢ محمد عبد الله الكنجاهي الاعوجي عفي عنه

تعريف الحلول وما يتعلق به

سطحيًا ينطبق طرفه على خطٍّ من المشار اليه فيكون ذلك الخط مشارًا اليه
قصدًا وبالذات والنقطة والسطح تبعًا وبالعرض وقد تكون امتداد الاشارة
جسميًا ينطبق السطح الذي هو طرفه على السطح المشار اليه فيكون السطح مشارًا اليه
قصدًا والخط والنقطة تبعًا وكذا الاشارة الى الجسم اما امتداد خطي
منتهٍ الى نقطة منه او امتداد سطحي ينطبق الخط الذي هو طرفه على خط
من ذلك الجسم او امتداد جسمي ينطبق السطح الذي هو طرفه على سطح من
الجسم المشار اليه او ينفذ في اقطار المشار اليه بحيث ينطبق كل قطعة منه
على قطعة من الجسم المشار اليه انطباقًا وهميًا والحال في تعلق الاشارة قصدًا
وتبعًا على قياس ما عرفت ثم انك اذا فتشت حال الشئ في الاشارة
الى المحسوسات ظهر لك ان الاغلب في الاشارة اليها هو
الامتداد الخطي ولذلك قيل الاشارة الحسية امتداد
خطي موهوم اخذ من المشير منتهيًا الى المشار اليه فاول ما يكن

حلول کی دوسری تعریف :- ایک شئ دوسری شئ میں داخل ہو لیکن یہ حصول ایسا ہو کہ ایک کی طرف اشارہ حسیہ ہو تو دوسری کی طرف بھی ہو جائے حقیقۃً یا تقدیراً۔ اول کی مثال جیسے اعراض کا اجسام میں حلول۔ ثانی کی مثال علوم کا نفوس ناطقہ میں داخل ہونا

ان يتكلف ويجاب عن الثالث بان مجرد الاتحاد في الاشارة لا يكفي
لحصول الحلول بل لا بد له من الاختصاص وهو منتف في الاطراف
المتداخلة اذ المراد بالاختصاص المذكور ههنا ان لا يمكن
تحقق هذا الشيء بعينه نظرا الى ذاته بدون ذلك كما في العرض
بالنسبة الى موضوعه وقيل معنى حلول الشيء في الشيء ان يكون حاصلا
فيه بحيث يتحد الاشارة اليهما تحقيقا كما في حلول الاعراض في
الاجسام وتقديرا كحلول العلوم في المجردات اقول فيه نظر لانهم

تعريف الحلول وما يتعلق به

تعريف الحلول وما يتعلق به

حيز شخصي بان الحال منحصر في الصورة والعرض والمحل في المادة و
الموضوع فلا يكون حصول الجسم في المكان حلولاً عندهم بل هو عند بعضهم
وهذا التعريف صادق عليه اما اذا كان المكان هو البعد المجرد عن المادة
فظاهر واما اذا كان المكان هو السطح الباطن من الجسم الحاوي المماس للسطح الظاهر من
الجسم المحوي فلان الاشارة الى الجسم المحوي اشارة الى سطحه والعكس و
الاشارة الى سطحه اشارة الى السطح الذي هو مكانه لانطباقه عليه
وبالعكس فتكون الاشارة الى كل من المتمكن والمكان اشارة الى
الاخر وقد يفهم من ظاهر كلام المصنف في الالهيات ان

ط الاعتذار من العبد العاصي محمد عبيد الله الكندهاري الى القارئين لهذا الشرح اني لما صححت وقت كتابة الحواشي على هذا الشرح رأيت هذه الحاشية في الشرح المذكور المطبوع في المطبع اليوسفي مرقومة على قول الشارح واما اذا كان المكان السطح الباطن آه ورأيت حواشي هذا الكتاب فلم ار الحاشية المذكورة على القول المذكور فظننت انها ليست في هذا المطبوع فنقلتها ثم رأيته هذه الحاشية في هذا الموضع فما سقطت على نقلها وكتبت هذا الاعتذار لدفع تهمة المتعابين وللانسان السهو والنسيان ١٢ محمد عبيد الله ايوبي عفي عنه

تعريف الحلول وما يتعلق به

حلول شيء في شيء ان يكون مختصا به ساريا فيه ويرد عليه انه لا

يصدق على حلول الاطراف في محالها فان النقطة مثلا غير سارية في

الخط وايضا الاضافات مثل الابوة والبنوة حالة في محالها وليست

(اي الصفات الاضافية كالابوة و البنوة)

سارية فيها اذ لا يمكن ان يقال في كل جزء من الاب جزء من الابوة

وقد يقال الحلول هو الاختصاص الناعت اي التعلق الخاص

الذي يصير به احد المتعلقين نعتا للآخر والآخر منعوتا به

فالاول اعني النعت حال والثاني اعني المنعوت محل كالتعلق

بين البياض والجسم المقتضي لكون البياض نعتا وكون الجسم منعوتا

(ومثل هذا التعلق لا يوجد في المكان والمتمكن كما لا يخفى ١٢)

تعريف الحلول وما يتعلق به

به بان يقال جسم ابيض فيرجع الى هذا ما قيل من ان الحلول اختصاص
احد الشيئين بالآخر بحيث يكون الاول نعتا والثاني منعوتا وان لم
تكن ماهية ذلك الاختصاص معلومة لنا كاختصاص البياض
بالجسم لا الجسم بالمكان اقول ههنا بحث لان بين الفلك والكوكب
والجسم ومكانه تعلقا خاصا مصححا لان يقال فلك مكوكب
وجسم متمكن كما ان بين البياض والجسم تعلقا خاصا مصححا لان
يقال جسم ابيض مع ان الكوكب غير حال في الفلك والمكان في الجسم قطعا

صورت جسمیہ کا محل ہیولی اولی ہے اور صورت نوعیہ کا محل ہیولی ثانیہ اور اعراض کا محل ہیولی ثالثہ کہتے ہیں اور مجموعًا اصطلاحًا اول کے علاوہ سب ہیولات ثانیہ ہیں۔ یہاں جو غیر محل ہوگی وہ ہیولی کہلائی گی۔

وانت تعلم انه اذا حمل الاختصاص على ما بيناه لا يرد عليه ذلك

لكنهم يكتفون لاثبات حلول شيء في شيء بمجرد التعلق الناعت كما

قيل ويسمى المحل الهيولى الاولى والمادة وانما قيدنا الهيولى بالاولى

لانها قد يطلق على الجسم الذي يتركب منه الجسم الآخر كقطع الخشب

التي تركب منها السرير ويسمى هيولى ثانية والحال الصورة الجسمية

اول میں ثالثہ یہ کہ لکڑی میں ایک جزء حال ہے اور دوسرا محل۔

قلت انهم عدوا مباحث الهيولى والصورة من الالهي فلم ذكرها المصنف ههنا قلت

ما يتعلق بإثبات الهيولى

(۱) طبیعیات کو مقدم الذکر کر دیا گیا تھا اور یہیں مباحث ابطال ترکیب جزء و ہیولی و صورت و تلازم مقام طبیعیات میں ذکر کرنا ... کہ مسائل مسطورہ از قبیل الٰہیات ہیں ... بیان فرمایا کہ ہم موضوع ... ارسطاطالیس کا عمل ... شیخ بوعلی سینا کا ... اور ارسطاطالیس کا اتباع ...

ما يتعلق بإثبات الهيولى

لانه سلك في التعليم مسلك المعلم الاول وقدم الطبيعي على الالهي لما مر ولما كان موضوع الطبيعي الجسم الطبيعي المتألف عن الهيولى والصورة فاورد تلك المباحث ههنا لتحقيق ماهية الموضوع وتوضيحها وانما قدم ابطال الجزء الذي لا يتجزى عليها لتوقفها عليه وذكر صاحب المحاكمات لتوجيه ان تلك المباحث من الالهيات ان الاحوال المذكورة فيها لا تحتاج الى المادة في التعقل والوجود فان البحث هناك اما عن وجود المادة والصورة او عن تلازمهما وتشخصهما وكل من ذلك غني عن المادة اقول هذا الكلام مبني على ان الالهي علم باحوال اشياء لا تفتقر تلك الاحوال في الوجود الى المادة

والظاهر من عبارة الكتاب انه علم من احوال الاشياء لا تفتقر تلك
الاشياء في الوجود الخارجي والتعقل الى المادة فتوجه حينئذ
ان يقال لا شبهة في ان الهيولى لا تفتقر فيهما اليها وكذا في ان الصورة لا
تفتقر اليها في التعقل واما ان الصورة لا تفتقر اليها في الوجود الخارجي
فلا اذ قد تقرر ان الهيولى مفتقرة الى الصورة في الوجود والبقاء
والصورة مفتقرة الى الهيولى في التشكل دون الوجود لئلا
يلزم الدور قوله برهانه ان بعض الاجسام القابلة للانفكاك

اثبات هيولى

ما يتعلق باثبات الهيولى

مثل الماء والنار يجب ان يكون في نفسه متصلا واحدا كما هو

في نفسه الجسماني تبدد

الحس والآن لم تكن اجزاؤه اجساما لزم الجزء الذي لا يتجزى

الخط الجوهري والجزء الذي لا يتجزى ١٢

او الخط الجوهري وهو جوهر لا يقبل القسمة الا في جهة واحدة

جواب سؤال حاصله ان الجزء الذي لا يتجزى لم لا يلزم لانه يحتمل ان يكون اجزاؤه سطوحا جوهرية او خطوطا كذلك وحاصل الجواب ١٢

او السطح الجوهري وهو جوهر لا يقبل القسمة الا في جهتين

ان مراد المص الجزء وما في حكمه في البطلان ١٢

في فصل ان الهيولى لا تتجرد عن الصورة ١٢

وجودهما مثل الامر في نفي الجزء وسوّدة المصنف وان كانت اجزاؤه

برهان اثبات الهيولى

عه اقول لعل القاضي لم يفهم معنى وحدة الجزء والكل المشروط في التناقض لانهم قيدوا الاختلاف في الكلية والجزئية بقول القائل الزنجي اسود والزنجي ليس باسود فليس ثمة تناقض لاختلاف الكل والجزء مع ان الموضوع واحد وكذلك بين قوله ان بعض الاجسام يجب آه فالتناقض بينهما متحقق بالسلب الكلي والايجاب الجزئي واما قوله والاشتراك آه فمطلوب في ذهن القاضي ١٢

اجيب اما نقل الكلام اليها ولا بد من ان ينتهي الى جسم لا ينفصل بالفعل

والا لزم تركبه من اجزاء غير متناهية بالفعل وهو محال لانه يستلزم ان

يكون الجسم المركب منها غير متناهي المقدار ولا يتوهم ان هذا القول مناف

لما صرح به من ان الجسم قابل للانقسام الى غير النهاية اذ ليس معنى كلامهم انه

يمكن ان تخرج تلك الانقسامات الغير المتناهية من القوة الى الفعل بل المراد منه

انه لا ينتهي في الانقسام الى حد يقف عنده ولا يقبل الانقسام بعده وذلك

الجسم متصل واحد

او جزءا كما ان كل واحد من النقيضين ممكن وجوده وعدمه لكن يلزم من اجتماع وجودهما اجتماع النقيضين الذي هو محال وكذلك يلزم من اجتماع عدمهما ارتفاع النقيضين الذي هو محال تعالى الله لا يلزم من امكان كل واحدة الاقسام بل يلزم من اجتماع عدم كل منهما وهذا يستلزم امتناع الاجتماع لا امتناع كل واحد منهما ١٢

برهان اثبات الهيولى

على انه ليس ما قال المتكلمون من ان مقدورات الله تعالى غير متناهية مع ان وجود ما لا يتناهى في الخارج محال مطلقا عندهم فليس معناها الا ان تاثير القدرة لا يصل الى حد لا يمكن ان يتجاوزه بل كل مرتبة يصل اليها تاثير القدرة يمكن وصولها الى مرتبة اخرى فوقها كما في لا تناهي الاعداد فانها لا تنتهي الى حد لا يمكن الزيادة عليه فههنا بحث اذ لا يلزم من هذا الدليل ان تنتهي الاجسام القابلة للانفكاك الى ما يجب ان يكون في نفسه متصلا بل غاية ما يلزم منه انه يجب انتهاءها الى اجسام لا مفصل فيها بالفعل ويجوز ان تكون هذه الاجسام المتصلة التي تنتهي اليها الاجسام القابلة للانفكاك غير قابلة للانفكاك وكيف وقد قال ذيمقراطيس ان مبادي الاجسام اجسام صغار متصلة لا تقبل الانفكاك وان كانت قابلة للقسمة الوهمية فلا بد لاثبات المرام من نفي

هذا الكلام موجود في خطوط الشارح قيل الظاهر اسقاط لفظ بعض من المتن

اى كلام ذى مقراطيس ... القائل السيد الشريف فى شرحه لهذا الكتاب ١٢ منه

أقول الملازمة وجهها ظاهر فإنك تعلم أن اللازم من الدليل المذكور هو وجوب انتهاء

الأجسام القابلة للانفكاك إلى أجسام متصلة فإن تم أن هذه الأجسام المتصلة

اى التى يطرأ عليها الانفكاك ١٢ ع — اى التى لا ينفصل منها بالفعل ١٢ ع

قابلة للانفكاك ثبت أن بعض الأجسام القابلة للانفكاك كلها متصل واحد

اى من أن بعض الأجسام القابلة للانفكاك يجب أن يكون فى نفسه متصلا ١٢

ويلزم من هذا إثبات الهيولى فى الأجسام كلها لأن ذلك المتصل

برهان اثبات الهيولى

دليل اثبات الهيولى

المناسب الاقتصار على قوله فهذا الجسم المتصل قابل للانفصال الى [illegible] عليه

الانفصال فالقابل للانفصال في الحقيقة اما ان يكون هو المقدار اي الجسم

التعليمي والصورة المستلزمة للمقدار او معنى آخر لا سبيل الى الاول والثاني والا

لزم اجتماع الاتصال والانفصال في حالة واحدة لان الاتصال

لازم للقدر والصورة فانه اذا ورد الانفصال انعدمت هويتهما وحدثت

هويتان أخريان والقابل وما يلزمه يجب وجوده مع المقبول اذا كان

المقبول وجوديا وعدم ملكة كالانفصال كذلك لان المراد منه

انعدام هويتين او عدم الاتصال عما من شانه هو متعين

ان يكون القابل معنى آخر وهو المعنى من الهيولى

برهان اثبات الهيولى

برهان اثبات الهيولى

لا يخفى عليك انه لا اشعار في هذا الكلام الى ان الهيولى محل الصورة والتقرير الحاسم ما ذكره بعض المحققين من ان الجوهر الوحداني المتصل في حد ذاته لو كان قائما بذاته لكان تفريق الجسم الى جسمين اعداما للجسم بالكلية وايجادا لجسمين آخرين من كتم العدم وذلك لان الجسم المتصل في حد ذاته اذا كان ذراعين مثلا فاذا طرء عليه الانفصال

اقول ليت الحكماء اثبتوا الاتصال الذاتي بدلائل مقنعة للخصم ولم يفصلوا ١٢

ط قوله وهو انعدام الجسم بالكلية بسبب تفريقه وانفصاله استحالته وكونه من الامور التي بداهته بطلانه جزمي ايضا فالحكم عليه خارج عن طور العقل السليم [illegible] كالحكم بكون الكل اعظم من جزئه ومنع كون الواحد نصف الاثنين وغير ذلك من الامور البديهية الجلية ١٢ عبد الحميد

مه قوله بهذا البرهان معقول ومقبول عند ارباب العقول السليمة التي لم يسكرها خمر العدم [illegible] خصوصا في اثبات الهيولى [illegible] ١٢

مه قوله [illegible] ايضا لا يمكن للشاكين دفعه [illegible] الا بعد انشاء [illegible] الخالق للعالم [illegible] الحكيم ١٢

برهان الهيولى

وحصل هناك جسمان كل واحد منهما ذراع فحينئذ لا يكون ذلك

المتصل الوحداني الذي كان ذراعين بلا مفصل باقيا بذاته

ضرورة ولم يكن هذان الجسمان موجودين فيه والا لكان

ذا مفصل بالفعل لا متصلا في حد ذاته فقد عدم ذلك المتصل

بالكلية ووجد متصلان آخران من كتم العدم فلا بد هناك

من شيء آخر مشترك بين المتصل الاول وهذين المتصلين فح لا بد

ان يكون ذلك الشيء باقيا بعينه في الحالتين لئلا يكون التفريق اعداما

بالكلية ايضا فيكون ذلك الباقي بعينه موجبا لارتباط القسمين

بذلك الجسم المقسوم ويكون هو مع المتصل الواحد

متصلا واحدا ومع المتصلين منفصلا متعددا او كل من ذلك

التعدد متصلا واحدا فلا يكون ذلك الشيء في نفسه واحدا ولا متعددا ولا

متصلا ولا منفصلا بل هو في ذلك تابع لذلك الجوهر المتصل في حد ذاته

برهان اثبات الهيولى

فيكون واحدا بوحدته ومتعددا بتعدده ومتصلا مع كونه
متصلا واحدا ومنفصلا مع تعدده وانفصال بعضه عن بعض
واذا كان ذلك الشيء مع المتصل الواحد متصلا واحدا ومع المتعدد
منفصلا متعددا كان المتصل الواحد والمتعدد مختصا بنوع عام
فيكون محلا للمتصل الواحد حال الاتصال وللمنفصلين حال الانفصال فيكون
جوهرا قطعا فهذا الجوهر الذي هو محل الجوهر المتصل في حد ذاته هو
المسمى بالهيولى الاولى وذلك الجوهر المتصل يسمى صورة جسمية والجسم
المطلق مركب منهما اقول فيه بحث اذ لابد لبيان حلول الصورة الجسمية
في الهيولى من اثبات ان الصورة نفسها نعت للهيولى كما ان البياض نعت للجسم
ولا يجدي ما ذكره من ان الصورة واسطة لاتصاف الهيولى بالوحدة و
الكثرة والاتصال والانفصال والا لزم ان يكون الجسم حالا في العرض
القائم به لان الجسم واسطة لاتصاف ذلك العرض بالتحيز بالعرض

ويمكن ان يجاب بان حلول العرض في شيء يقتضي ان يكون الاول نفسه نعتاً
للثاني وحلول الجوهر في شيء يقتضي ان يكون جميع النعوت الثابتة للاول لذاته
نعوتاً للثاني بالعرض فان الجسم ليس بواسطة اتصاف العرض بجميع نعوته وقولهم الاختصاص
الناعت يشمل القسمين واعلم ان ما ذكرنا هو مذهب المشائين كارسطو والشيخين
ابي نصر وابي علي واما الاشراقيون كافلاطون والشيخ المقتول فذهبوا الى ان الجسم
هو المتصل في حد ذاته قائم بذاته غير حال في شيء آخر لكونه متحيزاً بذاته
وهو الجسم المطلق فهو عندهم جوهر بسيط لا تركيب فيه بحسب الخارج اصلاً وقابل

اثبات الهيولى

لطريان الاتصال والانفصال مع بقائه في الحالتين في حد ذاته وهو من

حيث جوهريته وذاتيته يسمى جسما ومن حيث قبوله للصور النوعية التي الانواع الجسم

الهيولى واذا ثبت ان الجسم مركب من الهيولى والصورة وجب ان تكون الاجسام

كلها مركبة من الهيولى والصورة لان الطبيعة المقدارية اي الصورة الجسمية

اما ان تكون بذاتها غنية عن المحل ولم تكن والاول محال والا استحال حلولها

في المحل المستلزم لافتقارها اليه لان الغني بذاته عن الشيء استحال حلوله فيه فتعين

افتقارها بذاتها الى المحل وفيه نظر لانه لا يلزم من تقدير عدم الغنى الذاتي الافتقار الذاتي

اثبات الهيولى

اي الشيخ شهاب الدين الاشراقي ١٢

اثبات الهيولى

لاحتمال ان لا يكون الشيء غنيا لذاته عن المحل ولا محتاجا لذاته اليه بل يعرض
كل منهما له من علة خارجية قال شارح المواقف لا واسطة بين الحاجة والغنى
الذاتيين فان الشيء اما ان يكون لذاته محتاجا الى المحل اولا واذا لم يكن محتاجا اليه
لذاته كان مستغنيا عنه في حد ذاته اذ لا معنى للغنى الذاتي سوى عدم الحاجة
اقول فيه بحث لانه ان اراد من المستغني عن المحل في حد ذاته ما يكون
ذاته علة لعدم احتياجه الى المحل فالشرطية ممنوعة لجواز

ان لا يكون الشئ علة للاحتياج ولا العدم وان اراد منه ما لا يكون ذاته علة
لاحتياجه الى المحل سواء كان علة لعدم احتياجه اليه او لا فلا نسلم
استحالة حلول الصورة في المحل على تقدير الغنى الذاتي لاحتمال ان يكون
غير الصورة علة للاحتياج فكل جسم مركب من الهيولى والصورة هذا الحكم
موقوف على اثبات ان الصورة الجسمية ماهية نوعية اذ يحتمل ان تكون
جنسا او عرضا عاما وحينئذ يجوز اختلاف مقتضاها في افرادها

اثبات الهيولى

واستدل الشيخ في الشفاء على ذلك بأن الجسمية اذا خالفت جسمية اخرى بأن كان ذلك لاجل ان هذه حارة وتلك باردة او هذه لها طبيعة فلكية وتلك لها طبيعة عنصرية الى غير ذلك من الامور التي تلحق الجسمية من خارج فان الجسمية امر موجود في الخارج والطبيعة الفلكية مثلا موجود آخر وقد تضافت هذه الطبيعة في الخارج الى الطبيعة الجسمية الممتازة عنها في الوجود بخلاف المقدار مثلا فانه امر مبهم لا يوجد في الخارج ما لم يتنوع بفصول ذاتية بأن يكون خطا او سطحا مثلا [illegible]

اثبات الهيولى

اثبات الهيولى

لجواز ان تكون جسمية الفلك المتخصصة في الخارج الى الطبيعة الفلكية
مخالفة في الحقيقة لجسمية العناصر المتخصصة في الخارج الى الطبيعة العنصرية
ويكون مطلق الجسمية عرضا عاما لها او طبيعة جنسية مشتركة بين الجسميات
المختلفة الحقائق وانحصار طبيعة التخالف بين الجسميات في تلك الامور الخارجية ممنوع
المتضافة اليها بحسب الخارج ممنوع لا بد له من دليل وقد ذهب بالجسمية طبيعة
نوعية لكن لا نسلم وجوب تساوي افرادها في الحاجة الى المادة وانما يكون كذلك
لو كانت محتاجة الى المادة لذاتها وهو ممنوع لجواز ان يكون الاحتياج اليها
للتشخصها فان الطبيعة النوعية مختلفة بالتشخصات كما ان الطبيعة الجنسية
مختلفة بالفصول فكما جاز اختلاف مقتضى الطبيعة الجنسية بحسب اختلاف
الفصول فلم لا يجوز اختلاف مقتضى الطبيعة النوعية بحسب اختلاف التشخصات وايضا
غاية ما نعلم بالضرورة ان الحاجة الى المادة ليست من جهة هذه الجسمية وتلك
الجسمية وهذه الجسمية افراد الطبيعة الجسمية وهذيتها فلم لا يمكن ان تدل

في الحاجة الى المادة وتمكن الحكم بالكلية لعدم الا عرضيا الا انها ما فتامل

فصل في ان الصورة الجسمية لا تتجرد عن الهيولى لانه لو

علمها لزم هذا المقصد من مقصد الفصل السابق متى تكن في الملاء الا نهاية

لو وجدت تلك الصورة بدون حلولها في الهيولى فاما ان تكون متناهية او غير

متناهية والسبيل الى الثاني لان الاجسام الجسمية الابعاد والخلو عن بعد كلها

متناهية والامثال ... منفصلة ... بقية

لا تجرد الصورة عن الهيولى

+ انما قيل المشابهين لان المثلث لا يتقوم بالضلعين بل يحتاج الى ضلع ثالث ... لم يوجد بعد لان ضلع الانفراج لم يوصل الى الآخر ١٢

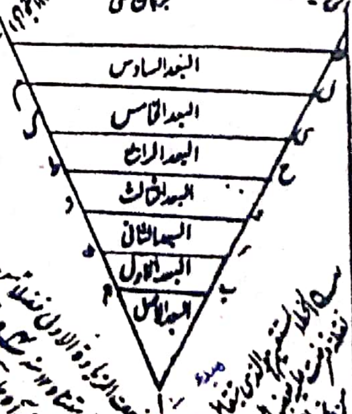
اقول لو ان الركن
منقلب البرهان
الهندسي والجمهور
من اسهاب البرهان
السلمي وهو لفقدان
الحكاد ووجه تشبيه
بالاول لزم مبني على
بعض قواعد الهندسة
واما وجه تشبيه ما
الثاني فلا قيل ان
الشكل الذي يحتاج
اليه في فهم لم يرتفع
شناعته بالسلم
وقد انا رأينا السلم
الذي يقال له بالهندية
سيرى وبالفارسية
نردبان وبالافغانية
[illegible] لا تبلّاق
فتشبيه المتدين في
موضع وحيد [illegible]
شكل الخطين المتوازيين
وصلها الشكل
السلمي [illegible]
على نقطة من جانب
المبدا فانه للشناعة
بينهما [illegible]
[illegible] بموضع [illegible]
باستقامة وليس [illegible]
بشكل البرهان السلمي

ساقا مثلث وكلما كان اعظم كان البعد بينهما ازيد فلو امتدا الى غير النهاية
لامكن بينهما بعد غير متناه مع كونه محصورا بين حاصرين هف
اعترض عليه الشيخ في الشفاء بانا لا نسلم انه يلزم وجود بعد بين الخطين
غير متناه وغاية ما في الباب ان يكون التزايد الى غير النهاية لكن ليس
يلزم منه ان يكون هناك بعد كذلك الى غير النهاية بل كل
بعد يفرض فهو لا يزيد على بعد تحته متناه الا بقدر متناه والزائد على المتناهي
بقدر متناه لا بد ان يكون متناهيا وهذا كالعدد يقبل الزيادة الى غير النهاية
مع ان كل مرتبة من مراتبه في النظام الغير المتناهي عدد متناه لا يزيد على مرتبة
اخرى تحتها الا بواحد وقيل ان شئت فرضت الانفراج بقدر الامتداد
فيلزم انحصار ما لا يتناهى بين حاصرين لزوما لا سترة فيه وانه محال وفيه
نظر لان المحال انما نشأ من فرض امرين متناقضين كفرض وجود زيد
وعدمه فان وجود خط واصل بين الضلعين يستحيل مع عدم تناهيهما

البرهان السلمي

فان الخط الواصل بينهما انما يصل بين النقطتين منهما فهما منتهيان بتينك
النقطتين كيف لا ويكون كل منهما محصورا بين الاخرين لكلا الخطين
بينهما وقيل لا تتضح هذه المقدمة حق الاتضاح بحيث يندفع منها
المنع المذكور الا بتمهيد مقدمات الاولى ان الخطين الممتدين من مبدا
واحد الى غير النهاية يمكن ان نفرض بينهما ابعادا غير متناهية بحسب
العدد متزايدة بقدر واحد مثلا لو امتد من مبدا واحد مثل نقطة
ا خطان مستقيمان غير متناهيين لامكن ان نفرض على الخطين نقطتين
متساويتي البعد عن نقطة ا كنقطتي ب ج بحيث لو وصلنا بينهما بخط
ب ج لكان مساويا لكل من خطي ا ب ا ج حتى يكون ا ب ج مثلثا
متساوي الاضلاع ولنفرض ان كلا من الاضلاع ذراع ولنا نفرض
عليهما نقطتين اخريين متساويتي البعد عن نقطتي ب ج كنقطتي
د ه بحيث يكون بعدا هما عن ب ج كبعدي ب ج عن ا ويكون

البرهان السلمي



بكل من ضلعى ا ب ا ه ذراعين حتى لو وصلنا بين نقطتى ب ه بخط ب ه يكون

كل ضلع من مثلث ا ب ه ذراعين وان نفرض عليهما نقطتين اخريين

على الوجه المذكور كنقطتى د ز ونصل بينهما بخط د ز حتى يكون كل ضلع من اضلاع

مثلث ا د ز ثلثة اذرع ثم نفرض عليهما ح ط اخرى كذلك ثم ثم ن س ع ونصل

بينهما بخطوط ح ط ك ل م ن س ع على الوجه المذكور وهكذا الى غير

النهاية ولنسم خط ب ج البعد الاصل والذى يسمى اعنى ه ب البعد الاول

و د ز البعد الثانى و ح ط البعد الثالث وعلى هذا الترتيب الثانية ان

كلا من تلك الابعاد مشتمل على البعد الذى قبله وعلى زيادة ذراع

مثلا البعد الاول اعنى ه ب مشتمل على البعد الاصل اعنى ب ج وزيادة

ذراع والبعد الثانى اعنى د ز مشتمل على ه ب وزيادة ذراع وهكذا الى غير النهاية

فكل بعد من الابعاد المفروضة فوق البعد الاصل مشتمل على زيادة فيه

زيادات غير متناهية بعدد الابعاد الغير المتناهية التى فوق البعد الاصل الثالثة

ان كل جملة من تلك الزيادات الغير المتناهية فانها موجودة فى بعد واحد
فوق الابعاد المشتملة على تلك الجملة فلو لا يوجد فوق تلك الابعاد بعد
فيلزم ان يوجد فى تلك الابعاد بعد هو اخر الابعاد ويلزم من هذا تناهى
الخطين على تقدير عدم تناهيهما وانه محال مثلا الزيادتان الموجودتان
فى البعد الاول والثانى موجودتان فى البعد الثالث لان البعد الثالث
مشتمل على البعد الثانى المشتمل على البعد الاول فيشتمل عليهما
وعلى زيادتيهما بالضرورة وكذا الزيادات الثلث المشتمل عليها الابعاد
الثلثة موجودة فى البعد الرابع وهكذا الى ما لا نهاية له فاذا تمهدت
المقدمات فنقول ان امتد الخطان الخارجان من مبدأ واحد الى غير النهاية
لزم ان يوجد بينهما ابعاد غير متناهية متزائدة بقدر واحد وهذا بحكم
المقدمة الاولى فيوجد بينهما زيادات غير متناهية بحكم المقدمة الثانية
وبحكم المقدمة الثالثة يوجد تلك الزيادات الغير المتناهية فى بعد واحد

البرهان السلمي

البرهان السلمي

والبعد المشتمل على الزيادات الغير المتناهية غير متناه فيوجد بين

لان الزيادات المذكورة كلها مقادير فبعدم تناهيها يلزم عدم

الخطين بعد واحد غير متناه محصورا بين حاصرين فثبت المدعى

من الملازمة وان دفع المنع المذكور ففيه نظر من وجهين الاول

انه لا يلزم من المقدمة الثالثة وجود بعد واحد مشتمل على تلك

الزيادات الغير المتناهية كلها لانا لا نسلم انه اذا كان كل جملة من الزيادات الغير المتناهية

في بعد يجب ان يكون جميع تلك الزيادات في بعد لجواز ان لا يكون الحكم على كل

واحد حكما على الكل المجموعي فان كل واحد من افراد الانسان يشبعه هذا الرغيف دون

الكل والمجموع ليس كذلك ومتى يقال ثبت حصول كل مجموع موجود في بعد وكان

جميع الزيادات الغير المتناهية مجموعا موجودا وجب حصوله ايضا في بعد ففيه بحث

البرهان السلمي

لانه ان اراد بالمجموع المجموع المتناهي فمسلم ان كل مجموع متناه فهو في بعد

لكن لا يلزم ان يكون مجموع الزيادات الغير المتناهية في بعد وان اراد به

مطلق المجموع سواء كان متناهيا او غير متناه فلا نسلم ان كل مجموع في بعد الثاني

انه لا فائدة في تساوي الزيادات لان البعد المشتمل على الزيادات الغير المتناهية

غير متناه سواء كان تلك الزيادات متساوية او متناقصة او متزايدة

لانها زيادات مقدارية كلما تزداد يزيد المقدار فلما ازدادت الى غير النهاية

يكون البعد المشتمل عليها غير متناه بالضرورة وقد يقال التزايد على سبيل

التناقص لا يفيد اذ لا يجب ان يكون البعد المشتمل على الزيادات المتناقصة

الغير المتناهية غير متناه والا لما اذا فرضنا خطا بقدر شبر ونصل البعد الاصل

نصفه ثم نصف النصف الباقي ونزيده على البعد الاصل حتى يكون بعدا ثانيا

ثم ننصف نصف النصف ونزيده على البعد الاول ليصير بعدا ثانيا فكذا الى ان تنصف

الباقي الى غير النهاية لان الخط قابل للقسمة الى ما لا يتناهى ومع ذلك يكون البعد المشتمل

على جميع تلك الزيادات بشيء او احد منها بل النقص منه واما اعلم كان التزايد على سبيل

التساوي والتزايد فهو يفيد المطلوب وانما اقتصر على الاول لان المثال موجود في

الزائد فاذا علم حصول المطلوب من اعتبار المثال علم حصوله من الزائد بطريق الاولى

بدون العكس وفيه بحث لان الخط وان كان قابلا للقسمة الى غير النهاية لكن خروج

جميع الاقسام الى الفعل محال ولو فرض خروج جميعها الى الفعل كان البعد

المشتمل على تلك الزيادات الغير المتناهية غير متناه ضرورة ان المقدار يزداد بحسب

ازدياد الاجزاء فاذا كانت الاجزاء غير متناهية يكون البعد غير متناه فيكون ما لا

يتناهى محصورا بين حاصرين واما بيان انه لا سبيل الى القسم الاخير ولنقدم له ان الابعاد

متناهية لاحاطة بها حد واحد او حدود فتكون متشكلة لان الشكل

هو الهيئة الحاصلة من احاطة الحد الواحد او الحدود باي حد كان

او اكثر بالمقدار اي الجسم التعليمي او السطح فان المراد الخط ط

الصورة لا تتجرد عن الهيولى

ما عن النقطة لا تتصور لها لحوقها لا اصلا ولا لزاما لا حاطتها بها ولا لسا

الثلثة لتحقق الزاوية فانها على الاصح هيأة وكيفية عارضة للمقدار

من حيث انه محاط بحد واحد او اكثر احاطة غير تامة مثلا للزاوية

سطحا مستويا محاطا بخطوط ثلثة مستقيمة فاذا اعتبر كونه محاطا

بالخطوط الثلث كانت الهيأة العارضة له بهذا الاعتبار هي الشكل

واذا اعتبر منها خطان متلاقيان على نقطة منه كانت الهيأة

العارضة له بهذا الاعتبار هي الزاوية هذا ما اشتهر بينهم ويلزم منه

الصورة لا تتجرد عن الهيولى

سه اقول قال السيد ؒ ثم اعلم ان حصول الزاوية من حيث هي لا يكون محتاجا الى الاحاطة التامة واما حصول الزوايا الثلث للمثلث فهو موقوف على الاحاطة التامة فلو كان تعريف الشكل صادقا على الزاوية من حيث هي مع الجوانب فانها خارجة بقيد الاحاطة التامة واما لو قيل بصدقه على الهيئة المركبة من مجموع الهيئات الثلث لا يندفع بتقييد الاحاطة بالتامة بل بتقييد الهيئة بالوحدانية وبالجملة لا دخل في الزاوية من حيث هي للاحاطة التامة واما من حيث الهيئة المركبة فلها مدخل البتة فافهم ١٢ محمد عبيد الله الكندا ري الاروني النقشبندي

ان لا يكون لمحيط الكرة وامثالها شكل والانسب ان يقال الشكل
هو الهيأة الحاصلة للمقدار من جهة الاحاطة سواء كان احاطة
المقدار به او احاطته بالمقدار ليشمل ذلك مثل محيط الدائرة و
امثاله ايضا وقد يقال انما يلزم تشكل الصورة اذا كانت متناهية
في جميع الجهات ولم يثبت ذلك بما ذكره من الدليل لجواز
اللاتناهي من جهة الطول فقط لم يمكن وجود خطين يخرجان
من نقطة واحدة ومنفرجان متزايدين الى غير النهاية متصورة
توقف انفراجها كذلك على اللاتناهي في العرض اقول لا حاجة لنا الى اثبات
تشكلها بانها اذا كانت متناهية ولو في جهة واحدة لكانت لها هيأة مخصوصة من جهة

الصورة لا تتجرد عن الهيولى

ذلك التناهي فينتقل الكلام الى تلك الهيأة بل الى ذلك الشكل والهيأة اما

ان يكون للجسمية اي للصورة الجسمية لذاتها من حيث هي وهو محال

والا لكانت الاجسام كلها متشكلة بشكل واحد او بسبب لازم للجسمية

وهو ايضا محال لما مر او بسبب عارض لها وهو ايضا محال والا لامكن

زواله اي العارض والشكل فامكن ان تتشكل الصورة بشكل اخر

فتكون قابلة للانفصال فقد يقال لا نسلم ان تبدل الشكل فالمكن

قوله لا تخلو عن الهيولى

بلا انفصال فان الامر المتصل الممتد اذا كعب يتغير شكله من غير
فصل واجيب عنه بانه ان لم يكن هناك انفصال فلا بد من انفعال وهو
من لواحق المادة وتوضيحه على ما قرروه ان في الجسم فعلا وانفعالا
ولا يجوز ان يكون امر واحد فاعلا ومنفعلا ففي الجسم امران يفعل
باحدهما وينفعل بالآخر فالاعراض الانفعالية تابعة للمادة والفعلية
للصورة وهذا منقوض اما اجمالا فبان النفس تنفعل في افعالها من الابدان
وتنفعل عما فوقها من المبادي العالية مع انها غير مادية واما تفصيلا فلجواز
ان يكون الفاعل والمنفعل واحدا من جهتين وكل ما يقبل
الانفصال فهو مركب من الهيولى والصورة لعدم المناسبة

الصورة لا تتجرد عن الهيولى

ان يقال هو مقارن للهيولى فتكون الصورة العارية عن الهيولى مفتقرة

لانا هذا خلف لكنا نقول ان الجسم ممنوع لاحتمال ان يكون ذلك

الشكل للجسمية مع لازمها او مع عارضها او للازمها مع عارضها او

الثلثة او المباين وحده او مع غيره فنقول لو كان للاول لكانت الجسمية

كلها متشكلة بشكل واحد ولو كان لكل من الثلثة التالية لامكن

ان تتشكل الصورة بشكل آخر واما المباين فمعلوم بالضرورة انه لا يكون

علة لشكل معين الصورة الجسمية الا الرابطة فنقول هناك

فاما ان يكون مع الرابطة كافيا في تحقق ذلك الشكل اولا

وعلى الاول ان كان ممتنع الزوال فننقل الترديد بين الامور

المذكورة الى الرابطة والا فيلزم المحذور الثاني قطعا

وعلى الثاني ان كان كل من المباين والمعلول ممتنع الزوال

ردد الرابطة بين تلك الامور والا فيلزم المحذور الثاني

في التجرد عند الهيولى

اقول هذا ايضا من خرافات الفلاسفة حيث يقولون لا يكفي الارادة الالهية في صدور المخلوقات من الباري عز وجل بل لا بد من الروابط والوسائط ونحن نقول اذا اراد الله شيئا يقول كن فيكون وان كان كما قالوا فيجب ان يكون صدور العقل من الواجب جل مجده ايضا بالواسطة والرابطة وهم لا يقولون يجعلون كون العقول عشرة والافلاك تسعة والعجب منهم انهم ينسبون سائر الكائنات من العناصر والمركبات الى العقل العاشر الذي هو العقل الفعال عندهم ولم لا يقولون بانتساب جميع الكل الفلكيات والعنصريات البسيطة والمركبة بالوسائط والروابط التي يزعمونها بين العقل العاشر وسائر الكائنات ١٢ [illegible]

ولما كان في هذه الاحتمالات نظر لما ذكره المصنف بادنى تامل التعرض له

فان قلت يجوز ان يكون المباين الممكن الزوال علة للشكل والصورة معا

فبزواله تزول الصورة ايضا ولا تبقى متشكلة بشكل آخر قلت المباين ان

كان مجردا فابدى والا فيحتمل ان يكون علة للصورة على ما قرروه

في بحث اثبات العقل ثم يمكن المناقشة ههنا باحتمال ان يكون الشكل

لتشخص الصورة اللهم الا ان يقال الشكل علة للتشخص كما ذهب اليه

بعضهم وسياتي الكلام فيه وقد يقال لتوجيه هذا المقام

ان الشكل المعين الحاصل للصورة لا بد له من مخصص

مسئلة الصورة لا تتجرد عن الهيولى

فيها اذ نسبة الفاعل الى جميع الاشكال على السوية فذلك
المخصص اما هو الجسمية او لازمها او عارضها وكانه مبنى على ما
ذهبوا اليه من ان الهيولى العنصرية والصورة والاعراض والنفوس فائضة
عن العقل الفعال وانما عدلنا عنه لانهم ما اقاموا دليلا على القاعدة
المذكورة على انهم متزلزلون فى تلك القاعدة فيستندون الافعال الى
غير العقل الفعال ايضا كما يظهر بالرجوع الى مباحث الصور النوعية
والمزاج والميل

فصل فى ان الهيولى لا تتجرد عن الصورة

فصل فى ان الهيولى لا تتجرد عن الصورة لانها
لو تجردت عن الصورة فاما ان تكون ذات وضع اى قابلة

الاشارة الحسية ولا تكون لا سبيل الى كل واحد من القسمين
فلا سبيل الى تجردها عن الصورة اما انه لا سبيل الى الاول فلانها
حينئذ اما ان تنقسم او لا لا سبيل الى الثاني لان كل ذي وضع فهو منقسم
اى قابل للانقسام كما مر في نفي الجزء الذي لا يتجزى لا يخفى عليك انه
لكن المتبادر من عبارته هو ان كل شيء ذي وضع قابل للانقسام سواء
كان جوهرا او عرضا لانهم قائلون بوجود النقطة وما مر في نفي
الجزء يدل على ان كل جوهر ذي وضع فهو قابل للانقسام ولا دلالة
له على ان كل عرض ذي وضع ايضا كذلك اذ لا امتناع في تداخل
النقاط قطعا فمراده ان كل جوهر له وضع فهو قابل للانقسام وحينئذ
لا يتم الكلام الا اذا ثبت ان الهيولى جوهر وقد يستدل عليه تارة بانها
محل للصورة الجسمية وقد اشرنا اليه مع ما عليه وتارة بانها جزء
للجسم الذي هو جوهر وهذا امر مردود لان الهيأة المخصوصة

الهيولى لا تجرد عن الصورة

الهيولى لا تجرد عن الصورة

جوهر السطح بمعنى انه عرض ولا سبيل الى الاول لانه حينئذ اما ان
ينقسم في جهة واحدة فقط فتكون خطا جوهريا او في جهتين فقط
فتكون سطحا جوهريا او في ثلث جهات فتكون جسما اقول الجمهور
الكلام في هذا المقام مضطرب اذ لا شبهة في ان الشق الثاني
من الترديد الاول هو على تقدير الوضع مطلقا فالمراد بالشق الاول
ذات الوضع في الجملة فلا نسلم ان كل ما هو منقسم في الجملة
ومنقسم في الجهات الثلث منحصر في الجسم لم لا يجوز ان يكون ذات الوضع
ثم عدم مساعدة اللفظ يمكن الترديد حاصرا وجب ايضا

ه اقول توجيه تعلق قوله بناء بصحة الحمل مع ان صحة الحمل غير مذكور في العبارة بل المذكور وجوب الحمل ما في سلم الثبوت ان الوجوب بمعنى
الصحة اذ ما يكون واجبا يكون صحيحا البتة فقوله بناء يتعلق بما يتضمنه قوله وجب مثل هذا التعلق مطرد في العبارات ١٢ عبيد الله

حمل الجسم ههنا على الصورة الجسمية بناءً على انها الجسم في بادي النظر كما

حمله شارح المواقف في هذا المقام عليها وهو غير ملائم لما سيجيء من انها لو كانت

جسماً لكانت مركبة من الهيولى والصورة وكل واحد منهما باطل اما انه لا يجوز

ان تكون خطاً فلان وجود الخط على سبيل الاستقلال اي الجوهري باطل لان اذا

انتهى اليه طرفا السطحين قيدهما بعضهم بالمستقيمي الاضلاع اقول هذا

التقييد مضر لنا لانه لا يتم المطلوب الا بابطال الخط الجوهري مطلقاً

سواء كان مستقيماً او غيره وهذا مخصوص بابطال المستقيم منه على انه يكفي

حينئذ في ذلك استقامة ضلع من كل منهما ولا حاجة الى استقامة جميع

اضلاعهما فاما ان يجب تلاقيهما او لا يجب لا جائز ان لا يجب والا لزم تداخل

الخطوط وهو محال لان كل خطين مجموعهما اعظم من الواحد والتداخل

يوجب خلافه وفيه ضعف قيل ان اراد ان كل خطين فهما اعظم

من احدهما في جهة الطول فمسلم لكن الكلام ليس

عدم تجرد الهيولى عن الصورة

في اجتماعهما في الطول بل في العرض وان اراد في جهة العرض فممنوع
اذ لا عظم للخط في تلك الجهة وتوضيحه ان امتناع التداخل فيهما
هو في المقادير من حيث هي مقادير فما لا مقدار له اصلا لا يمتنع
التداخل فيه بوجه من الوجوه وماله مقدار في جهة واحدة فقط
امتنع التداخل فيه من تلك الجهة فقط وماله مقدار في جهتين
فقط امتنع التداخل فيه من تينك الجهتين فقط دون الجهة الثالثة
وماله مقدار في الجهات الثلث امتنع التداخل فيه بالكلية فان قلت
فعلى ما ذكرت لا يمتنع التداخل في الاجزاء التي لا تتجزى اذ لا مقدار لها
اصلا قلت الحكم بامتناع التداخل فيها انما هو على تقدير تركب الجسم منها
اذ على هذا التقدير لو تداخلت لم يحصل من انضمام بعضها الى بعض ماله
مقدار في جهة مطلقا فضلا عما له مقدار في الجهات الثلث ثم قوله اولى
اذ لو فرض الخط الجوهري بين خطين جوهريين بل بين جسمين فالتداخل

عدم تجرد الهيولى عن الصورة

تجرد الهيولى عن الصورة

منه ما صرح به شارح المواقف حيث قال لبيان استحالة التداخل

بين الاجزاء التي لا تتجزى ان بداهة العقل شاهدة بان المتحيز بذاته يمتنع ان

يتداخل في مثله بحيث يصير حجمهما وحجمهما واحدا بعينه وقد ظهر منه

ان قول المحاكم بامتناع التداخل انما هو على تقدير تركب الجسم منها مردود

لان تداخل تلك الاجزاء محال في نفسها سواء تركب الجسم منها اولا

والتفصيل ان يقال ان البداهة تحكم بان تداخل الجوهر محال مطلقا

واما تداخل غيرها فعلى ما فصله المعترض فالاحسن ان يقول لامتناع التداخل

انما هو في المقادير من حيث هو مقادير فامتناع التداخل في المقادير انما

هو من حيث مقادير وقد يجاب عن اصل الاعتراض بان التداخل مع ... بان

مجموع الخطين اعظم من احدهما في الطول فلو تداخل الخط المستقيم المتوسط

بين الخطين العرضيين في احدهما لم يكن التداخل لازما للطول فيهما والا لم يكن الخط

المستقيم متوسطا بينهما بل يقع خارجا عنهما الكرة المفروض انه متوسط فافهم اقول

عدم تجرد الهيولى عن الصورة

ظاهرة لان الناظم معترف بان كل خطين مجموعهما اعظم من الواحد فاذا كانا

متلاقيين في الطول واما اذا كانا متلاقيين في العرض فلا ولا يجوز ان

يجب والا لانقسم الخط في جهتين لان ما يلاقي منه احدهما غير ما يلاقي

الآخر وهو محال واما انه لا يجوز ان تكون سطحاً فلانها لو كانت سطحاً فاذا

انتهى اليه طرفا الجسمين فاما ان يجب تلاقيهما او لا يجب وكل واحد منهما

باطل على ما مر واما انه لا يجوز ان تكون جسماً فلانها لو كانت جسماً لكانت

مركبة من الهيولى والصورة لما مر واما انه لا سبيل الى الثاني فلانها اذا كانت

غير ذات وضع فاذا اقترنت بها الصورة الجسمية وصارت حينئذ

ذات وضع بالضرورة فاما ان لا تحصل في حيز اصلاً او تحصل في

جميع الاحياز او تحصل في بعض الاحياز دون بعض قيل عليه يجوز

ان لا تقترن بها الصورة ابداً واجيب بانها بالنظر الى ذاتها قابلة

لقبول الصورة لو لم تكن هيولى بل من المفارقات وان قبلتها

عدم تجرد الهيولى عن الصورة

فلو وقع الصورة ممكن لها بحسب ذاتها والممكن لا يلزم منه المحال لكن عدم
الصورة لها مستلزم للمحال لان المحال الممتنع بالغير يمكن ان يستلزم ممتنعا بالذات
كما ان عدم العقل الاول يستلزم عدم الواجب وهو ممتنع لذاته لانا نقول
الممتنع بالغير يستلزم ممتنعا بالذات من حيث انه ممتنع فان استلزام عدم
العقل الاول لعدم الواجب من حيث ان وجود العقل واجب وعدمه
ممتنع لوجود الواجب واما بالنظر الى انه مع قطع النظر عن الامور
الخارجية فلا يستلزم المحال والا لم يكن ممكنا بالذات وههنا كذلك
لان الهيولى المجردة اذا نظر اليها في حد ذاتها من غير نظر الى المانع عن
تجرد الصورة اياها لم يلزم منه محال وقد يجاب عنه ايضا بان الكلام فيه

علم تجرد الهيولى عن الصورة

الاجسام هل كانت مقترنة بالصورة في اصل الفطرة غير منفكة عنها كما

هي الآن او كانت في اصل الفطرة مجردة ثم اقترنت بالصورة والاول هو الثاني

محال لان الهيولى هو الثالث ايضاً محال لان حصولها في كل واحد من الاحياز

ممكن لان الهيولى على ذلك التقدير نسبتها الى جميع الاحياز على السوية

وكذلك نسبة الصورة الجسمية فانها تقتضي حيزاً مطلقاً لا معيناً

فلو حصلت في بعض الاحياز دون بعض يلزم الترجيح بلا مرجح

وهو محال قيل يجوز ان تقتضيه الصورة النوعية المقارنة

للصورة الجسمية على ما سيذكره واجيب بان الصورة

النوعية وان اقتضت مكاناً كلياً لكن نسبتها الى جميع

عدم تجرد الهيولى عن الصورة

الجزائية واحدة فلا يصلح مخصصة الهيولى بجزء معين منها واولى الخارج بقوله

بجواز ان يقارن الهيولى صورة اخرى او حالة من الاحوال تعين لها بعض اجزاء

المكان الكلي وايضا قد تكون الهيولى المجردة هيولى عنصر كلي فلا حاجة في

التخصيص الى غير الصورة النوعية وقد يجاب بان الهيولى اذا حصلت في

بعض الاحياز فلا بد ان تختص كل جزء من اجزائها بجزء معين من اجزاء

ذلك الحيز والصورة النوعية لا تقتضي ذلك لان نسبتها الى جميع الاجزاء

على السوية فتخصيص الاجزاء بالاجزاء مع تساوي نسبتها اليها يكون

ترجيحا بلا مرجح قطعا ولا يبعد ان يقال ان الهيولى المقارنة للصورة

المتصلة متصلة فتكون اجزاؤها مفروضة لا موجودة في الخارج

فلا تقتضي مكانا وقد جاز ان تكون هنا حالة مخصصة الهيولى

بموضع معين ولا يلزم الاعتراض على هذا التقدير بان يقال

ان الماء اذا انقلب هواءً او وصل الى الكرة حصل المنقلب الى بموضع من الحيز
الطبيعى لما انقلب اليه مع تساوى نسبته اليها فلتكن الهيولى بعد
مقارنة الصورة اولى بحيز مع تساوى نسبتها الى جميع الاحياز لان الوضع
السابق يقتضى الوضع اللاحق فلا يكون ترجيحا بلا مرجح اى اذا انقلب
مثلاً جزء من الماء هواءً فان كان قبل الانقلاب فى الموضع الطبيعى
للماء انتقل الى اقرب مواضع الهواء من ذلك الموضع فالقرب مرجح
للحصول فيه وان كان قبل الانقلاب فى موضع الهواء بقسر القاسر
فيه بعد كونه طبعاً فالحصول فى ذلك الموضع مرجح ولا يتصور
ذلك فى الهيولى التى لا وضع لها اصلاً فصل فى اثبات الصورة

اثبات الصورة النوعية

النوعية وهى التى تختلف بها الاجسام كلها انواعاً

اعلم ان لكل واحد من الاجسام الطبيعية صورة اخرى غير الصورة الجسمية

لان اختصاص بعض الاجسام ببعض الاحياز اى باقتضائه السكون فى الحيز

عند حصوله فيه و الحركة اليه عند خروجه عنه دون البعض بان يقتضى شيئا

اخر ليس لامر خارج عن الجسم بالضرورة و لا الهيولى لانها قابلة

اثبات الصورة النوعية

ــه اقول هذه البداية جارية وهم الحكماء و من تبعهم لانسلم كيف و آثار العالم الجسمانى مستندة الى الفاعل المختار وهو البارى عز و جل و ما قالوا ان نسبة البارى عز اسمه الى جميع الاجسام و الآثار واحدة فلم خصص بعض الاجسام دون بعض ببعض الآثار دون بعض فقيل ان تساوى النسبة مسلمة لكن ارادته تعالى كافية فى ذالك التخصيص لانه تعالى يفعل ما يشاء و هو على كل شيء قدير و ما قالوا انا نفرض النار مثلا فى حد ذاتها مع قطع النظر عن جميع الخوارج و هى حارة فعلم ان حرارتها ليست من الخارج بل من داخل فيها ففيه ان الفرض المذكور محال لانه اذا قطع النظر عن البارى تعالى الذى هو خارج عن النار لم يكن النار و لا حرارتها فتدبر ١٢ محمد عبد الحمد الكنكوهى

اثبات الصورة النوعية

ولا يكون فاعلة لما سيجيء وايضاً هيولى العناصر مشتركة لانقلاب بعضها
بعضا فلا يكون سبب الامور المختلفة فيجب اذا ان يكون للجسمية العامة
اى الصورة الجسمية المتشابهة في جميع الاجسام صورة اخرى لا سبيل الى
الاول والا اشتركت الاجسام كلها في ذلك فتعين الثاني وهو المطلوب
لا يخفى عليك انه لابد لاختصاص الاجسام بصورها النوعية
من سبب وقد ذهبوا الى ان الاختصاص في الاجسام العنصرية
لان المادة العنصرية قبل حدوث صورة فيها كانت متصفة بصورة
اخرى لاجلها استعدت لقبول الصورة اللاحقة واما في الاجسام
الفلكية فلان لكل فلك مادة مخالفة بالماهية لمادة الفلك الاخر

اثبات الصورة النوعية

وكل مادة فلكية لاتقبل الا الصورة التي حصلت فيها وقيل لم لايجوز
ان يكون الاختصاص بالآثار في العنصريات لان مادتها تقبل
الاتصاف بكل كيفية كانت موصوفة بكيفية اخرى لاجلها
استعدت لقبول الكيفية اللاحقة وفي الفلكيات لان مادة
كل فلك لاتقبل الا كيفيتها الحاصلة لها فلا يحتاج الى اثبات الصورة
النوعية وقد يجاب بانا نعلم بداهة ان حقيقة النار مخالفة لحقيقة الماء
فلابد من اختلافهما بامر جوهري مختص واعلم انه لو تم الدليل على
ان لآثار الاجسام مبادئ فيها واما ان ذلك المبدأ واحد او متعدد فلا
دلالة له عليه وقال بعضهم انا اقتصرنا على الواحد لعدم احتياجهم الى الزائد

فان قيل هذا مناف لقولهم الواحد لا يصدر عنه الا الواحد قلنا

المستلزم صدور المتعدد عن الواحد مشروط بعدم تعدد الجهات

في الواحد والصورة النوعية وان كانت امرا واحدا بالذات الا انها مشتملة

الجهات تقتضي بكل جهة ما يناسبها هداية يرتفع بها الاشتباه في

كيفية التلازم المذكور للهيولى والصورة واعلم ان الهيولى ليست

لا الم وان اثبت التلازم بينهما لكن كيفيته مجهولة بعد ١٢ جيد

كيفية تلازم الهيولى والصورة

على المستقل ولا أقل لا تكون موجودة بالفعل قبل وجود الصورة لما مر

قلت لو أراد أن الهيولى لا تتقدم على الصورة تقدما ذاتيا فيرد عليه

أن الثابت مما سبق هو أن الهيولى يمتنع انفكاكها عن الصورة و

لا يلزم منه الا أن الهيولى لا تتقدم على الصورة تقدما زمانيا وأما أنها

لا تتقدم على الصورة تقدما ذاتيا فغير معلوم منه وان أراد أنها لا تتقدم

على الصورة تقدما زمانيا فحينئذ يلزم أن أراد بقوله والعلة الفاعلية

كيفية تلازم الهيولى والصورة

كيفية تلازم الهيولى والصورة

الشيء يجب ان تكون موجودة قبله وانها يجب تقدمها على

المعلول بالذات فمسلم لكن لا يحصل المطلوب من المقدمتين

وان اراد انها يجب تقدمها عليه بالزمان فممنوع لان الواجب

والعقل الاول متساويان بحسب الزمان والصورة ايضا ليست

علة للهيولى لان الصورة اما يجب وجودها مع الشكل او لا

قيل لانها ليست علة فاعلية للشكل والا لاشتركت الاجسام

كلها في الشكل على ما بيناه ولا علة قابلية لان القابل هو الهيولى

فلا تتقوم بدونه جزء عينها الفاعل من العلة المفارقة على التعيين

من حيث وجد جامع الشكل لم يتوقف عليه او لان توقف

عليه الهيولى مطلقا لا يلزم من ذلك ان تكون الصورة [illegible]

او قابلية للشكل في العلية مطلقا لجواز ان تكون [illegible] فلا يلزم

من توقفهما على الشكل وايضا الشكل [illegible] هوان

الصورة لو كانت مخصصة للشكل المعين بالعلة الفاعلية

المفارقة لزم الاشتراك [illegible] لانها لو كانت علة

فاعلية له لزم ذلك بل هو خلاف الواقع

كيفية تلازم الهيولى والصورة

وكذلك يقال الشكل هو الهيأة الحاصلة بسبب احاطة الحد او الحدود

بالمقدار وتلك الهيأة متأخرة عن وجود [illegible] بوجوه متأخر

عن وجود المقدار الذي هو المحدود وهو متأخر عن الجسم المتأخر

عن الصورة لوجوب تأخر الكل عن الجزء فاذن الشكل متأخر عن

الصورة بهذه المراتب فكيف يقال انها مع الشكل او متأخرة عنه

واجاب عنه المحقق الطوسي بان هذا البيان يفيد تأخر الشكل عن

ماهية الصورة لا عن الصورة المتشخصة والذي ندعيه هو عدم تأخر

الشكل عن الصورة المتشخصة لاحتياجها في تشخصها الى التناهي و

التشكل ولا بعد ان يحتاج الشيء في تشخصه الى ما يتأخر عن ماهيته

كالجسم المحتاج في تشخصه الى الاين والوضع المتأخرين عنه فاذن

التناهي والتشكل متأخران عن الصورة المتشخصة من حيث هي

متشخصة وان كانا متأخرين عن ماهيتها هذا ولا انسب حينئذ

كيفية تلازم الهيولى والصورة

ان يقول لان الصورة متلونة من الشكل قطعاً ولقائل ان يقول

احتياج الصورة في تشخصها اليها غير معقول لانه ان كان الى الجزئي

منها لزال التشخص بزواله وليس كذلك فان الشخص المتشخصة

المعينة باقية مع تبدل افراد التناهي والتشكل عليها وان كان

الى الكلي فذلك باطل قطعاً فانا نعلم بالضرورة ان انضمام

الشكل الكلي مثلاً الى الصورة لا يفيد تشخصها والشكل لا يوجد

قبل الهيولى فهي اما متقدمة عليه او معه فلو كانت الصورة

كيفية تلازم الهيولى والصورة

علة لوجود الهيولى لكانت متقدمة على الهيولى بالذات و

الهيولى متقدمة على الشكل بالذات ومعه بحكم المقدمة

الثانية فكانت الصورة متقدمة على الشكل بالذات لان المتقدم

على المتقدم على الشيء والمتقدم على ما مع الشيء متقدم عليه

هف بحكم المقدمة الاولى وانت تعلم ان الحكم بان المتقدم على

ما مع الشيء متقدم على ذلك الشيء لا تظهر صحته في التقدم والمعية

الذاتيين وقد يقال الهيولى متقدمة على الشكل قطعا بناء على ان

الشكل انما هو بمشاركة الهيولى وحينئذ لا يحتاج الى المقدمة المذكورة

كيفية تلازم الهيولى والصورة

وجود كل منهما عن سبب منفصل هذا مبني على ما زعموا من ان
التلازم بين شيئين يجب ان يكون احدهما علة موجبة للآخر او يكونا معلولي
علة موجبة لهما ليتحقق التلازم اذ العلة الموجبة يمتنع تخلف
المعلول عنها سواء كانت علة تامة او جزءا اخيرا منها فهي مستلزمة للمعلول
وبالعكس واحد المعلولين مستلزم لها وهي مستلزمة للمعلول الآخر
بالعكس فيهما بحث لانه لو انحصر في العلة الموجبة الايجاد فلا نسلم ان

كيفية تلازم الهيولى والصورة

تنبيه
تلازم الهيولى والصورة

اذا لم يكن احد المتلازمين علة موجبة للآخر ولم يكونا معلولي

علة موجبة لهما لزم امكان انفراد احدهما عن الآخر فتخلّفه عن ملزومه

يقينيّة لم يلزم ان تكون الهيولى علة فاعلية على تقدير كونها ملزومة

فلا يكون وصف العلة بالفاعلية فيما سبق مناسباً للمقام

وليست الهيولى غنية عن الصورة من كل الوجوه لكنها

انها لا تقوم بالفعل بدون الصورة اى بدون نوع منها

التى تستحفظ المادة بتوارد افرادها عليها ولولا الصورة

قال بحر العلوم اقول تحرير الشق وانها العلة الفاعلية سابقاً بناء على ان العلة الموجبة وان كانت اعم من الفاعل يعني المقتضيا في الجزء الآخر من العلة التامة مع عدم كونه فاعلاً لكن يمكن ان يسبق الذهن منها الى العلة الفاعلية فلدفع هذا التوهم نفى الفاعلية سابقاً وبهذا القدر من البناء يكون وصف العلة بالفاعلية سابقاً مناسباً للمقام ولا حاجة الى ان تلتزم كونها فاعلية على تقدير كونها موجبة حتى يرد منع ذلك وبهذا البيان اول مما قال الفاضل سلمه ان المراد من العلة الفاعلية العلة الموجبة كما لا يخفى ولعل الشارح قال ولم يقل هيهنا اشارة الى هذا التوجيه فتدبر بارك الله ١٢ محمد عبيد الله الكندهاري الافغاني

كيفية تلازم الهيولى والصورة

عنها ولم تقترن صورة اخرى بها لعدمت المادة فتلك الصور المتواردة
عليها كالدعائم التي تزال الواحدة منها عن السقف وتقام مقامها دعامة
اخرى فيكون السقف باقيا على حاله بتعاقب تلك الدعائم وليست
الصورة ايضا غنية عن الهيولى من كل الوجوه لما بينا انها لا توجد بدون
الشكل المفتقر الى الهيولى فالهيولى تفتقر الى الصورة في وجودها وبقائها
اقول فيه بحث اذ لو كان ما ذكره كافيا لاثبات ان الهيولى مفتقرة الى

كيفية تلازم الهيولى والصورة

الصورة ... [illegible] الصورة لانها مفتقرة الى الهيولى ...

ايضا ان الصورة لا توجد بالفعل بدون الهيولى وقد يقال ان ...

[illegible] من ان الصورة ... بدون الهيولى لا ... [illegible]

الهيولى في تحققه ... مفتقرة الى الصورة في الوجود ... الصورة

... بالجواب ان المراد هو ان الهيولى مفتقرة الى الصورة ...

لان الصورة المشخصة قبل تشخصها ... الهيولى والدور ...

هو ان الصورة المشخصة ليست علة للهيولى ... والصورة

مفتقرة الى الهيولى في تشخصها قيل ولا ... جهة ... فيه ...

الدور وارد عليه لانه لا يلزم الدور من كون الهيولى مفتقرة الى الصورة

في التشكل وبالعكس أي يحتاج كل منهما لا في ذاتها بل في تشكلها الى ذات الاخرى لا الى تشكلها وقد يجاب بان احدهما اذا كانت علة لتشكل الاخرى فهي من حيث انها متشخصة تكون متقدمة على تشكل الاخرى ومن مشخصاتها الشكل فيلزم تقدمها من حيث انها متشكلة فلو انعكس الامر لدار والحق ان الشكل ليس مشخصا بمعنى انه يفيد الهذية بل بمعنى انه لازم للشخص من حيث هو شخص

جواب سؤال ان المقدر لما تقدمت من المعلول تقدمت لوازمها ايضا عليه

وتقدم العلة يجب ان يكون بذاتها وتشخصها

كيفية تلازم الهيولى والصورة

لا بلوازمها ولا يتوهمن ان تقدم الملزوم بالذات يوجب تقدم

اللوازم فان العلة الملزومة لمعلولها متقدمة عليه بالذات

مع استحالة تقدمه على نفسه

فصل في المكان

اما الخلاء اى البعد المجرد عن المادة

سواء كان موجودا او موهوما ١٢ ع

هذا الترديد بالنظر الى المذاهب المشهورة التى ذهب اليها ذوو القدماء ١٢

فصل في المكان

سه اقول لعل القاضي عين القضاة ره تداعته هذه التعبيرات الافلاطونية حيث قال في ح شه بعد ذكر احتمالى الهيولى والصورة وغيرها فهذه احتمالات مما ذهب اليه آه ولا ينبغى لك ان يغتر بهذا ان اطلاق الهيولى والصورة على المكان من مسامحات فلا طون والشيخ والقاضي حيث بين في حاشيته شه الاعتبارات المسلمة التى لا توجد في الهيولى والصورة ثم يقول ذهب الى كل واحد منها آه ونقول للقاضي عين الذاهب الى احتمال الهيولى والصورة في المكان ولن يستطيع اجزاء ١٢ محمد عبيد الله الكشوكرى ره

والكل الملاقي الملازم من المكان الثاني عن الشامل او السطح الباطن
من الجسم الحاوي المماس للسطح الظاهر من الجسم المحوي لان الجسم
بكليته في مكانه ما لم يعقل تجزي ان يكون المكان امرا غير منقسم
لاستحالة ان يكون المنقسم في جميع جهاته حاصلا بتمامه

فصل في المكان

فصل في المكان

فبالانقسام لان يكون امرا منقسما في جهة واحدة فقط لاستحالة كونه
محيطا بالجسم بكليته فهو اما منقسم في جهتين او في الجهات كلها وعلى الاول
يكون المكان خطا وهو باطل لبطلان الجوهر الفرد ولا يجوز ان يكون حالا في
المتمكن والا لانتقل بانتقال الجسم فيجب ان يكون اما السطح الظاهر
من المتمكن في جميع جهاته والا لم يكن مكانا له فهو السطح الباطن من الجسم
الحاوي المماس للسطح الظاهر من الجسم المحوي وهذا مذهب
المشائين وعلى الثاني يكون المكان بعدا منقسما في جميع الجهات
مساويا للبعد الذي في الجسم بحيث ينطبق احدهما

فصل في المكان

على الاحتمالات بأفيه بكليته فتلك البعد الذي هو المكان اما ان يكون امراً موهوماً يشغله الجسم ويملأه على سبيل التوهم وهذا مذهب المتكلمين واما ان يكون امراً موجوداً ولا يجوز ان يكون بعداً ماديا قائما بالجسم والا يلزم من حصول الجسم فيه تداخل الاجسام فهو بعد مجرد وهذا مذهب الاشراقيين ويسمى بعدا مفطورا

البعد السايل في كل الجسم ١٢

اى الامر الموهوم ١٢

البعد الموجود في الخارج ١٢ في الخارج ١٢

الذين يدعون الاشراق النوري لصفاء القلوب ١٢

ويستدلون بذلك ولم يلتزموا مطابقة الدين السماوي كما

لزعمهم انه فطر عليه البداهة وصحفه بعضهم بالقطر

اى بعد له الاقطار ويجب ان يكون جوهر القائم بلا

ليس القطرة بالمعنى الخاص

المختص بالدائرة والكرة ١٢ع

الممكنات عليه مع بقائه بشخصه فكانه جوهر متوسط

التمكنات ٣

العالمين اعنى الجواهر المجردة التى لا تقبل اشارة

اى العقول والنفوس ١٢

والمكان بهذا المعنى مجرد عن المادة ١٢

والاجسام التى هى جواهر مادية كثيفة وحينئذ تكون

الاولية الجوهرية خمسة على ما هو المشهور

لان الاقسام الغير الاولية من الثانوية والثالثية وغيرها كثيرة جدا كما لا يخفى ١٢ ح

فصل في المكان

قوله لا يخفى ما في هذا التوجيه لانه لو كان مراد الشارح بيان الاقسام الاولية في نظر العقل آه لما كان لانحصار في ستة وجه لاحتمال الجزء الذي لا يتجزى والخط الجوهري والسطح الجوهري الا ان يقال انه لما ابطل المصنف فيما سبق تلك الاحتمالات فصارت كانها لم تبق في نظر العقل واما ابطال البعد الجوهري الذي هو المكان عند الاشراقية فلم يأت المصنف فيما سبق بل فيما سيأتي فبقى محتملا في نظر العقل بحسب النظم تدبر ١٢ جنيد ايولى كذا في غنوم البارى •

باطل فتعين الثاني وانما قلنا الاول باطل لانه لو كان خلاء فاما

ان يكون لاشيئا محضا او بعدا موجودا مجردا عن المادة لاسبيل الى الاول

لانه يكون خلاء اقل من خلاء فان الخلاء بين الجدارين اقل

من الخلاء بين المدينتين وما يقبل الزيادة والنقصان

استحال ان يكون لاشيئا محضا قبل قبول الزيادة والنقصان

فصل في المكان

فيه انما هو على فرض وجوده فلا يلزم منه الا الوجود الفرضي
واما كونه موجودا حقيقة فغير لازم وقد يجاب عنه بانا نعلم بالضرورة
ان التفاوت بينهما حاصل مع قطع النظر عن ذلك الفرض فقول الشارح
الترديد بين اللاشئ في الخارج والموجود فيه كما هو الظاهر من العبارة
جارية ثم ابطال مذهبي المتكلمين والاشراقيين بوجهين ابطل بهما
شقي الترديد الاول بالاول والثاني بالثاني فيلزم ما ذكره الايراد

فصل في المكان

قوله فيه بحث لان مطلق الوجود النفس الامري ليس عندهم محصورا في الوجود الخارجي كيف وهم لا ينكرون وجود الاشياء باشباحها في الذهن بل هو مذهب المحققين منهم كما مر في الحاشية السابقة بل يقولون انه لا وجود للشئ الخارجي بماهيته الا في الذهن ... نفي حصول الاشياء بانفسها في الذهن كما يقوله الفلاسفة وقد مر آنفا لقول المحشي في آخر الحاشية ... بما نقلت الى قوله وعلى هذا فلا يتم قوله في تلك المنهية آه ليس بصواب والله اعلم بالصواب ١٢ محمد عبد الله

على انه ليس لا شيئا في الخارج بل يدل على انه ليس لا شيئا محضا في

نفس الامر وان اراد الترديد بين اللاشئ في نفس الامر والموجود

فيها فنختار انه دائرة للمناقشة في الشق الثاني ولا سبيل الى الثاني

لانه لو وجد البعد مجردا عن الهيولى لكان لذاته غنيا عن

المحل والا لكان لذاته مفتقرا اليه وهذا مناف

لتجرده فاستحال اقترانه به اي على وجه الافتقار

فصل في المكان

هذا الخلف لانه مفتقر اليه في الاجسام وفيه بحث لانه

موقوف على تماثل الابعاد المادية والمجردة مع ان المادية

وذلك لان الاشتراك في الاحوال مشروط بكون مقتضيها طبيعة نوعية كما مر ١٢

اعراض والمجردة جواهر وعلى عدم الواسطة بين الحاجة

لان ماهيتها مختلفة بالنوع ١٢

والغنى الذاتيين وكلاهما ممنوع فصل في الحيز كل جسم سواء

كان فلكيا او عنصريا فله حيز طبعي قيل هذا ينتقض بالجسم

فصل في الحيز

ط قوله للاتحاد بينهما مبني على العرف العام والا فعند القائلين بان المكان هو السطح الباطن ان الحيز اعم من المكان كما سيجيء في الشرح والظاهر من كلام المصنف ان الحيز غير المكان حيث ذكر كل منهما في فصل على حدة ولما كان المكان عنده السطح المذكور لم يقل في فصل المكان كل جسم له مكان لئلا ينتقض بالمحدد فقول صاحب القيل ليس له حيز على تفسيره الخ غير مسموع لان الظاهر من كلام الشيخ ذلك ان الحيز اعم من المكان والوضع فالمكان فرد من افراد الحيز على ما هو الظاهر من كلام من كلام الشيخ فمعنى الكلية ح ان كل جسم اما له مكان طبعي او وضع طبعي كذا قال نور الحشيين ١٢ محمد عبد الله غفرله المولى بعل سلفا و د

المحيط فانه جسم وليس له حيز على تفسيره اى السطح الباطن من الجسم الحاوى المماس للسطح الظاهر من المحوى اذ ليس ورائه جسم آخر يحويه وضعه ومحاذاته بالنسبة الى ما فى جوفه وقد يجاب عن ذلك بان الحيز عندهم ما به تتمايز الاجسام فى الاشارة الحسية وهو اعم من المكان لتناوله الوضع الذى يمتاز به المحدد عن غيره فى الاشارة الحسية فهو متحيز وليس فى المكان ولا بعد فى ان تكون تلك الحالة التى تميزه فى الاشارة الحسية عن غيره طبيعية له وان لم يكن شئ من اوضاعه

فى اثبات الحيز

بالقياس الى ما تحته امرا طبيعيا فان قلت هذا مناف لما صرح به
المحقق في شرح الاشارات من ان المكان عند القائلين بالجزء غير
الحيز وذلك لان المكان عندهم قريب من مفهومه اللغوي وهو
ما يعتمد عليه المتمكن كالارض للسرير واما الحيز فهو عندهم
الفراغ المتوهم المشغول بالمتحيز الذي لو لم يشغله لكان خلاء
كداخل الكوز للماء واما عند الشيخ والجمهور من الحكماء فهما
واحد وهو السطح الباطن من الحاوي المماس للسطح الظاهر من المحوي
اقول المفهوم من كلام الشيخ ان الحيز اعم من المكان حيث قال

في اثبات الحيز

في موضع من طبيعيات الشفاء لا جسم الا ويلحقه ان يكون له حيز

اما مكان واما وضع وترتيب وفي موضع اخر منها كل جسم فله حيز

طبيعي فان كان ذا مكان كان حيزه مكانا لانا لو فرضنا عدم تاثير

القواسر اي الامور الخارجة لكان في حيز معين بالضرورة

وذلك الحيز اما ان يستحقه الجسم لذاته او لقاسر اي امر

خارج وانما فسرنا القاسر بذلك اذ لو كان المراد منه ما كان تاثيره

على خلاف مقتضى الطبع لم يكن الترديد حاصرا لاسبيل

في اثبات الحيز

ط كما الحجر المرمي الى الفوق فان قاسره وهو الرامي تاثيره على خلاف مقتضى الحجر لان الانتقال بميل بالطبع الى مركز العالم واما القاسر الذي يكون تاثيره مطابقا لمقتضى الطبع كالرامي للحجر من فوق الى تحته فان تاثير الرامي مطابق للطبع الحجر وهو الميلان الى مركز العالم ١٢ محمد عبيد الله كفه كمره ...

الا الثاني لانا فرضنا عدم القواسر فتعين الاول فاذن اما يستحقه

بطبيعته اذ لا يمكن اسناده الى الجسمية المشتركة لان نسبتها الى

الاحياز كلها على السوية ولا الى الهيولى لانها تابعة للجسمية في اقتضاء

حيزا ما على الاطلاق فتعين اسناده الى امر داخل فيه مختص به يعني

الطبيعة وهو المطلوب فان قلت تاثير الفاعل فيه ان كان من الامور

الخارجة التي يفرض خلوه عنها فلا نسلم انه عند تخليته مع

طبعه يكون موجودا فضلا عن ان يكون حاصلا في مكان او

مقتضيا له وان لم يكن منها جاز ان يكون حصوله في مكان معين

في اثبات الحيز

من فاعله فان الأين من لوازم وجود الجسم ولا يمكن تحقق التاثير

في وجود شيء بدون تحقق التاثير فيما هو لازم وجوده فالفاعل اذا

أوجد الجسم اوجده في مكان معين لا محالة قلت هذا وارد

على القائل بأن المكان هو البعد واما القائل بانه هو السطح فله

ان يمنع ان الأين من لوازم وجود الجسم كما في المحدد واورد

في الحيز

فی الحیز

علیہما ان تخلیۃ الجسم وطبعہ وان کانت ممکنۃ فی الذھن نظراً
الی ذات الجسم لکنہا جاز ان تکون مستحیلۃ بحسب نفس الامر فلا تمشی
الاستدلال بہا علی ان للجسم مکانا طبعیا بحسب نفس الامر بل علی ان له
مکانا طبعیا علی ذلک التقدیر الذی لا یطابق الواقع ولا یجوز ان
یکون للجسم حیزان طبعیان لانہ لوکان له حیزان طبعیان فاذا حصل فی
احدھما وخلّی مع طبعہ فاما ان یطلب الثانی اولا فان طلب
الثانی یلزم ان لایکون الحیز الاول الذی حصل فیه طبعیا لانه
ھارب عنه طالب لغیرہ وقد فرضناہ طبعیا ھذا خلف وان لم
یکن طالبا للثانی یلزم ان لایکون الحیز الثانی طبعیا لانه لیس طالباله
حین ما خلّی وطبعہ وقد فرضناہ طبعیا ھذا خلف اورد علیه انه
علم ما الطلب للمکان الطبعی بسبب انه وجد مکانا طبعیا آخر لِمَ
لایکون ھذا المکان طبعیا له فان طلب المکان انما یکون اذا لم

في الحيز

واحداً المكان هو مطلوبه وقيل الشرح هذا الكلام لو وجد لجسم
حيزان طبعيان فاما ان يحصل فيهما معًا او في احدهما او لا يحصل
في شيء منهما والكل باطل اما الاول فظاهر واما الثاني فلما ذكره
المصنف واما الثالث فلانه حينئذ اما ان لا يكون على سمت
الحيزين او يكون عليه وحينئذ اما ان يتوسطهما او يقع منهما
في جهة فعلى الاولين يلزم ميله طبعًا الى جهتين مختلفتين وهو
محال وعلى الثالث يميل الى جهتهما طبعًا فاذا وصل الى اقربهما
عاد الى القسم الثاني وقد تبين بطلانه اقول لا حاجة لاتمام
كلام المصنف الى هذا التطويل فان محصله انه لو
كان لجسم واحد حيزان طبعيان لامكن حصوله

واحد منها والثاني باطل اذ يلزم على تقدير وجودها الخلاء ...

النفس فصل في الشكل كل جسم فله شكل طبيعي لان كل جسم

متناه وكل متناه فهو متشكل وكل متشكل فله شكل طبيعي

فله شكل طبيعي اما ان كل جسم متناه فلما مر واما ان كل متناه

متشكل فلانه يحيط به حد واحد او حدود فيكون متشكلا

وهو ما فيه مقدمة لما قلنا ان كل متشكل فله شكل طبيعي لانا لو فرضنا

القواسر اي الامور الخارجة لكان على شكل معين وذلك الشكل

يكون لطبعه او لقاسر لا سبيل الى الثاني لانا فرضنا خاليا عن القواسر فاذن هو لطبعه

فصل في الشكل

اقول وقد اجاب عن هذا السؤال في حاشية [illegible] بقوله الان [illegible]

اقول قال الفاضل [illegible] في حاشية صدره ويمكن ان يجاب بان كل جانب يفرض الخصم [illegible] جميع الجوانب [illegible]

وزواية الى الجانب المقابل وكذا يلزم حتى يلزم التساوي في جميع الجهات ويجمع [illegible]

اقول الكلام قد وقعت في عبارة [illegible] والمقصود تقرير البرهان السلمي بحيث يقتضي الانقسام في الجهات الثلاثة [illegible]

وتقرير البرهان السلمي على النهج الذي [illegible] الفاضل [illegible] يحتاج الى [illegible] لم يسبق [illegible]

برهان آخر غير سلمي وتفصيل النهج المذكور في حاشية [illegible] الشفاء [illegible]

وهو المطلوب أورد عليه أن تشكل الجسم يتوقف على تناهي أبعاده

ولا شك أن طبيعة الجسم لا تقتضي تناهي أبعاده ولا تستلزمه من حيث

هي وما يعرض للشيء بواسطة ليست مستندة إلى ذاته ولا لازمة

له من حيث هو لا يكون عارضا له لذاته وهذا بعينه وارد في المكان

بمعنى السطح فإن حصول الجسم فيه موقوف على وجود جسم حاو

فصل في الشكل

وهو اغرب قطعاً لان المكان بمعنى البعد فان حصول الجسم

فيه موقوف على حصوله وهو وان لم يستند الى ذات الجسم لكنه

لازم له من حيث هو فصل في الحركة والسكون اما الحركة

فهي الخروج من القوة الى الفعل على سبيل التدريج قيل بيانه

ان الشيء الموجود لا يجوز ان يكون بالقوة من

شرح حكمة العين للكاتبي رحمه الله

فصل في الحركة والسكون

قوله قال السيد في شرح المواقف ان لفظ القوة وضع اولاً للمعنى الذي يصدر به عن الحيوان الافعال الشاقة ثم لها جهة الشيء مبدء وهي القدرة ولازما وهو الانفعال بسهولة ثم نقلوا لفظ القوة الى ذلك المبدء والى ذلك اللازم ثم القدرة وصف ... بمعنى الصفة المؤثرة في الغير ولها لازم وهو الامكان لان القادر يصح منه الفعل والترك فنقلوا لفظ القوة الى ذلك الجنس والى ذلك اللازم فيقولون الـ ... يعني انه اسود بالقوة اي يمكن ان يصير اسود انتهى بنقل اللاهوري ١٢ عبيد الله

من جميع الوجوه والامكان وجوده بالقوة فيلزم ان لايكون موجودا وقد
فرضناه موجودا هذا خلف فهو اما بالفعل من جميع الوجوه وهو
الموجود الكامل الذي ليس له كمال متوقع كالباري عز اسمه تعالى
والعقول او بالفعل من بعض الوجوه وبالقوة من بعضها فمن حيث انه
بالقوة لو خرج من القوة الى الفعل فذلك الخروج اما ان يكون دفعة
واحدة وهو الكون والفساد كانقلاب الماء هواء فالصورة الهوائية
كانت للماء بالقوة فخرجت منها الى الفعل دفعة واحدة او على التدريج

في الحركة والسكون

فهو الحركة أقول فيه بحث أما أولاً فلأنه يحصل للنفس صفات لم تكن لها قبلها خروج عن القوة الى الفعل باعتبار تلك الصفات ولا يسمى ذلك الخروج حركة ولا كوناً ولا فساداً وأما ثانياً فلأن الانتقال

فصل في الحركة و السكون

قوله التي لا تكون مركبة من المادة ولا حالة فيها ولا متعلقة بها تعلق التدبير والتصرف كالنفس الناطقة وإن كان متعلقة بها من حيث التأثير والصنع ... منهم من الواجب والعقول وعندنا هو الواجب جل مجده فقط ١٢ جميله

جواب سؤال ... تجرد عن المادة ... النفس ... التجرد عن المادة بالمعنى العام ... ١٢ ١٢

في الجدّة والفعل والانفعال والمتى دفع عند بعضهم مع انه

لا يسمّى كوناً ولا فساداً قال ارسطو الحركة قد تطلق على كون

الجسم بحيث اي جزء من حدود المسافة يفرض لا يكون هو

فصل في الحركة والسكون

ــــ ولو الاجابة للقاضي لاستاذه حاز الحركة بمعنى القطع الى استاذه استاذ الاستاذ لان هذا الوجه ليس امر غريب بل هو اشهر من الشمس في رابعة النهار وكذا ذلك الوجه جواز الخلوق الحادق الشكرك بالاعم الاغلب والاقرب الى الحقيقة والمجاز اغلب من الا ٢

فصل في الحركة والسكون

قبل ان الوصول اليه ولا بعده حاصلا فيه وتسمى الحركة بمعنى
التوسط وهي صفة شخصية موجودة في الخارج دفعة مستمرة
من المبدأ الى المنتهى تستلزم اختلاف نسب المتحرك الى حدود
المسافة فهي باعتبار ذاتها مستمرة وباعتبار نسبتها الى تلك الحدود
سيالة فباستمرارها وسيلانها تفعل في الخيال امرا ممتدا

حاصله ان الزمان الفاصل بين الآنين ولو كان في نهاية القلة منقسم الى جزئين ثم وثم عند الحكماء لا الى
الجزء الذي لا يتجزى في المسافة التي هي جوهر لانطباق الزمان على الحركة والحركة منطبقة على المسافة [illegible]
الزمان [illegible] وكذا الحركة والجزء الذي لا يتجزى الذي ابطله الحكماء [illegible] المسافة ايضا جوهر [illegible]

غير قار تطلق عليه الحركة بمعنى القطع فانه لما ارتسم نسبة المتحرك
الى الجزء الثاني في الخيال قبل ان تزول نسبته الى الجزء الاول
منه يتخيل به امر ممتد منطبق على المسافة كما يحصل من القطرة
النازلة والشعلة الجوالة امر ممتد في الحس المشترك فيرى ذلك
خطا او دائرة والحركة بهذا المعنى لا وجود لها الا في التوهم لان
المتحرك ما لم يصل الى المنتهى لم توجد الحركة بتمامها واذا وصل
اليه فقد انقطعت الحركة واما السكون فهو عدم الحركة عما من
شانه ان يتحرك فالمجردات غير متحركة ولا ساكنة اذ ليس من شانها

فصل في الحركة والسكون

الاولى ان يقول الشارح فالمفارقات لان المفارق والمجرد وان كانا بمعنى واحد لكن جرى العرف على اطلاق المفارق فيما يكون مجردا ذاتا وفعلا كالعقول والمجرد ما يتعلق بها فعلا كالنفوس الانسانية ١٢

الحالات المتحققة في الحدود اذ لا انطباق لها على المسافة سميت هذه الحالة القطعية او الحركة بمعنى القطع بكذا في بعض الحواشي ١٢ الجنيد عفه تهذيب مذهب الحكماء في تعريف الحركة والسكون فالتقابل بينهما كما سيجئ

الحركة فالتقابل بينهما تقابل العدم والملكة وقيل السكون هو الاستقرار زمانا فيما يقع فيه الحركة فالتقابل بينهما تقابل التضاد وكل جسم متحرك فله محرك

فصل في الحركة والسكون

+ اقول قد ابطل القاضي ما قال ان الجوهر ليس جنسا للمجردات اجماع الحكماء على ان الجوهر جنس للماديات والمجردات جنسا حتى قالوا ان تعريف الجسم جوهر قابل للابعاد الثلثة ان الجوهر جنس شامل للاجسام والمجردات وبقوله قابل الابعاد يخرج عن تعريف الجسم المجردات بهذا القول منهم تصريح منهم بان المجردات من مقولة الجوهر ايضا فالتوالي في ترتيب الاجناس ان الحيوان جنس قريب للانسان مثلا والجسم النامي جنس بعيد له والجسم المطلق جنس البعيد والجوهر جنس البعد الابعد وكلا اعنيا والقول العلمي لا في مقابلة اهل الاجماع والقاضي اذا اضطر بنجتيه بكل رطب ويابس والحق في جواب السؤال المذكور للقاضي ٣٢٣

١٥ مع قطع النظر عن صورته النوعية ١٢

غير الجسمية اذ لو تحرك الجسم بما هو جسم لكان كل جسم متحركا على الدوام والتالي كاذب فالمقدم مثله ثم الحركة باعتبار مقولة هي فيها على اربعة اقسام بمعنى وقوع الحركة في مقولة هو ان الموضوع يتحرك

ما كان في معنى وقوع الحركة في المقولة اشتباه بحسب الاصطلاح

اقسام الحركة

من نوع تلك المقولة الى نوع آخر منها او من صنف الى صنف
او من فرد الى فرد حركة في الكم كالنمو وهو ازدياد حجم
الاجزاء الاصلية للجسم بما ينضم اليه ويداخله في جميع
الاقطار على نسبة طبيعية بخلاف السمن فانه زيادة في
الاجزاء الزائدة والاجزاء الاصلية في بعض الحيوانات

اقسام الحركة

هي المتولدة من المني كالعظم والعصب والرباط والزائد فيه

هي المتولدة من الدم كاللحم والشحم والسمين والذبول وهو انتقاص

جميع الاجزاء الاصلية للجسم بما ينفصل عنه في جميع الاقطار

على نسبة طبيعية بخلاف الهزال فانه انتقاص عن الاجزاء الزائدة

وقد عد العلامة في شرح القانون السمن والهزال ايضا من

هو كتاب في الطب من تصانيف الشيخ الرئيس ١٢

وهو مولانا قطب الدين الشيرازي

اقسام الحركة

اقسام الحركة

اقسام الحركة الكمية وههنا بحث اذ الحركة في مقولة تستدعي امراً واحداً بعينه يتوارد عليه انواع تلك المقولة وظاهر ان افراد المقدار في النمو والذبول لا تتوارد على شيء واحد بعينه لان المقدار الكبير في النمو لم يعرض لما كان له المقدار الصغير بل المقدار الكبير انما يعرض لما كان له المقدار الصغير مع امر اخر ينضم اليه وهذا المجموع غير ما كان له المقدار الصغير سواء صار متصلاً واحداً او لا وكذا

سه اقول لقد صدق قول من قال آه لكل صارم نبوة ولكل عالم هفوة وان الوصول الى الصواب ليس من شان البشر بل هو من شيمة خالق القوى والقدر [illegible] ذلك ان العلامة القوشجي [illegible] صاحب التصانيف المعتبرة المسلم عند العامة والخاصة [illegible] في بحث قوله [illegible] الماهية الخاصة [illegible] الا ان لا يفكر [illegible] يتضرع الى الله عز وجل في الاصابة ١٢ محمد عبيد الله [illegible]

المقدار الصغير في الذبول لم يعرض لما كان له المقدار الكبير بل
المقدار الصغير انما هو يعرض لجزء ما كان له المقدار الكبير فتحلل
المقدار الكبير والصغير في حالتي النمو والذبول متغايران فليسا من الحركة
الكمية وكذا الحال في السمن والهزال فتنحصر حينئذ في التخلخل والتكاثف
واما التخلخل فههنا ان يزيد مقدار الجسم من غير ان ينضم اليه غيره
والتكاثف ان ينتقص مقدار الجسم من غير ان ينفصل عنه
جزء وقد يطلق التخلخل على الانتفاش وهو ان تتباعد الاجزاء
ويداخلها جسم غريب كالقطن المنفوش والتكاثف على
الاندماج وهو ان تتقارب الاجزاء بحيث يخرج ما بينها من
الجسم الغريب كالقطن الملفوف بعد نفشه وقد يطلقان على
رقة القوام وغلظه ومما دل على تحققهما ان القارورة الضيقة
الراس اذا كبت على الماء فلا يدخلها الماء اصلا فاذا مصت مصا

اقسام الحركة

قوية ثم كبت عليه دخلها الماء وما ذلك لخلاء حدث فيها بالمص
لامتناعه بل لان المص اخرج بعض الهواء واحدث في الهواء الباقي
تخلخلا فكبر حجمه بحيث يشغل مكان الخارج ايضا ثم اذا وجد فيه البرد
الذي في الماء تكاثف فصغر حجمه عما يقتضيه طبعه الى مقداره الذي كان له
قبل المص فدخل فيها الماء ضرورة امتناع الخلاء هكذا قالوا واقول
الظاهر ان التكاثف ههنا ليس لبرد الماء فان التجربة شاهدة بان القارورة
المذكورة اذا كبت على الماء الحار ايضا يدخل فيها والحركة في الكيف كتسخن الماء

قوله اقسام الحركة

+ وايضا اورد عليه المحمود الجونپوري رح في الشمس البازغة انه يدل التجربة على ان الماص ان وضع فمه على جميع فم القارورة لا يمكنه المص فلا بد له من وضع الفم على موضع يكون بعض فم القارورة خاليا عن فمه فلعل الهواء يدخل الهواء من الخارج الى القارورة من ذلك الموضع الخالي وايضا انه كيف يدخلها الماء بعد الكب على الماء مع ان القارورة مملوة من الهواء كما كان قبل المص كما انه لم يدخلها الماء قبل المص فافهم ١٢ محمد عبد الحي الاحقر ... النقشبندي رح

وتبرّدهما مع بقاء صورته النوعية ويسمّى هذه الحركة استحالة ثمّ

حركة في الأين وهي انتقال الجسم من مكان الى مكان بل من اين

الى اين آخر على سبيل التدريج ويسمّى نقلة وحركة في الوضع

وهي ان تكون للجسم حركة على الاستدارة فانّ كلّ واحد

من اجزائه يباين اي يفارق كلّ واحد من اجزاء مكانه

اقسام الحركة

+ اقول قال العلماء قاطبة ان المزج بين الشرح والمتن اي الخلط بينهما بحيث يظن ان مجموع الشرح والمتن كتاب واحد يجب ان يكون بحيث لا يتبدل ... لا يخلط الشرح اعراب المتن من نوع الى نوع آخر ولا يتبدل ايضا تذكر بعض الفاظ المتن او تانيثه بالآخر منها ... من خلط الشرح عبارته بعبارة المتن وجد كلا التغييران وان كان معنى العبارة اي عبارة المتن لم تتغير لان للمزج من صفات الالفاظ فيصح التغيير فيها فافهم ١٢ محمد عبيد الله غفرله المولى ١٣ شوال ١٣٠٠ هجري

+ اذا لم يخرج بهذه الحركة من مكانه فلا ينتقض بالحركة المكانية ايضا كالكرة المدحرجة لعدم انتقاله من مكانه الى مكان آخر بالحركة الوضعية كما يفهم بل الانتقال من مكان الى مكان آخر انما هو الحركة الاينية المجامعة بالحركة الوضعية فافهم ١٢

لو كان له مكان ويلزم كلما تحرك عن مكانه فقد اختلف نسبة اجزائه
الى اجزاء مكانه على التبديل اقول ههنا بحث اذ قد علم مما سبق
ان الحركة في الوضع هي الانتقال من وضع الى آخر تدريجاً ولا نسلم
ان ذلك الانتقال منحصر فيما ذكره فان القائم اذا قعد ينتقل من
وضع الى وضع آخر مع انه لا يتحرك على الاستدارة وثبوت الحركة
الاينية له لا ينافي ذلك والاظهر ان الحركة واقعة في بواقي مقولات
العرض ايضا اما الاضافة فلانه اذا فرض ماء اشد سخونة من ماء آخر ثم تحرك
في الكيف حتى صار سخونته اضعف من سخونة الآخر فان هذا الماء

اقسام الحركة

ان انتقل من نوع من الاضافة اعنى الاشدية الى نوع آخر منها
اعنى الاضعفية انتقالا تدريجيا ولذلك اذا كان جسم فى مكان
اعلى ثم تحرك عنه فى الاين حتى صار فى مكان اسفل او كان اصغر
مقدارا من جسم آخر ثم تحرك منه فى الكم حتى صار اعظم مقدارا
منه او كان على شرف وضاعة ثم تحرك منه الى وضع هو اخس
او ضاعة فقد انتقل الجسم فى هذه الصور ايضا من اضافة الى اخرى
بتدريج واما الملك فلان العمامة اذا تحركت الى النزول والصعود
فلا شك انه يتغير هيأة احاطتها بالتدريج تبعا لحركتها فى الاين واما
الفعل والانفعال فلانا اذا تحرك الجسم من سخونة الى الشدة منها بالتدريج تحرك

اقسام الحركة

من تيمن التسخن اقوى منه كذلك واذا زاد الاستعداد فقابل التسخن
اشتد التسخن وقال الشيخ في الشفاء يشبه ان يكون الانتقال في متى
دفعة اذ الانتقال من سنة الى سنة ومن شهر الى شهر يكون دفعة وذلك
لان اجزاء الزمان متصل بعضها ببعض والفصل المشترك بينها هو الآن
فاذا فرض زمانان يستمر كان في آن فقبل ذلك الآن يستمر للموضوع
متاه بالقياس الى الزمان الاول وبعده يستمر له متاه بالقياس الى الزمان
الثاني وذلك الآن اما بوجود الاول او بحصول الثاني فلا تدريج في الانتقال

اقسام الحركة

سه اقول العجب من الفاضل انه سلم الحركة في متى وسلم جواب الشيخ بقوله ويرد عليه لقول الشيخ في الشفاء بكون الحركة في مقولة متى غير موجود بل هناك انتقالات دفعية وجه ذلك انه كما يدفع بهذا الجواب سؤال الشيخ يدفع به بادنى تغيير سؤال الفاضل بعدم الحركة في مقولة الفعل والانفعال في صـ ١٢٩ في حاشية المطولة فتفكر فيه ١٢ محمد عبد الصمد الكندازي عفي عنه

ان الفاصل بين اجزاء المسافة حد و غير منقسمة فيكون الانتقال

من بعض تلك الاجزاء الى بعض دفعيًا ايضًا و لكن اذا فرض مكانان

بينهما مسافة منقسمة كان الانتقال من احدهما الى الآخر تدريجيًا

فكذا الحال فى الانتقال من زمان الى زمان آخر بينهما زمان كالفجر و

المغرب مثلًا فانه يكون تدريجيًا لا دفعيًا و نقول ايضًا الحركة اما

ذاتية او عرضية لان ما يوصف بالحركة اما ان يكون الحركة حاصلة

بالحقيقة فيه اولا بل يكون الحركة حاصلة فى شئ آخر يقارنه و يوصف

هذا بالحركة تبعًا لذلك الشئ فالحركة المنسوبة الى الاول تسمى ذاتية

و المنسوبة الى الثانى تسمى عرضية كحركة اعراض الجسم و الحركة الذاتية

اما طبيعية او قسرية او ارادية لان القوة المحركة اقول ان الادبها

التعليم الثانى فى الحركة

مبدأ الميل فلا يلزم قوله اما ان تكون مستفادة من خارج اي امر
متميز عن المتحرك في الاشارة الحسية او لا تكون وان اراد بها الميل
فلا يلزم قوله فان لم تكن مستفادة من خارج فاما ان يكون لها
شعور او لا يكون اذ الميل على ما ذكره الشيخ في رسالة الحدود كيفية بها
يكون الجسم مدافعا لما يمانعه وهي عديمة الشعور قطعا فان حملت

التقسيم الثاني للحركة

ط اقول من يرى في نفسه شيئا يره في هذه ايضا ذلك كالقاضي لما كان جميع سؤالاته مبنية على التعصب خصوصا سؤالاته على الفاضل الخراساني رد ينظر بنيره ايضا التعصب وشبهاته ذلك من قوله وفرط جد ازراه منه في الذم لن يجد كتبا من القاضي رد حيث لم يرا حدا حاشية ترى على كتاب من الكتب غير هذا الكتاب ولمن يحكم عليه القاضي بفرط الجهل لهم اثار علمية في فنون متفرقة ١٢ محمد عبيد الله القندهاري الاول غفر له الباري

على الاول فالمراد بكهيهما وان حملت على الثاني فيكون المراد بكون

المبدا شيئا شعور والحمل على الاول اولى بالعبارة فان كان لها شعور قيل

مجرد الشعور لا يكفي في كون الحركة ارادية كما في الساقط من علو

بشعوره بسقوطه بل اذا كان لها شعور وارادة معا فهي الحركة الارادية

اقول هذا مدفوع بان مبدا الميل هناك هو الطبيعة ولا شعور لها

في التقسيم الثاني للحركة

وان كان للمتحرك شعور وان لم يكن لها شعور فهي الحركة الطبيعية

وان كانت مستفادة من خارج فهي الحركة القسرية وفيه اشارة الى

ان فاعل الحركة القسرية طبيعة المقسور لا القاسر والا لزم من انعدامه

انعدامها بل هو معد فصل في الزمان اذا فرضنا حركتين اتفقتا في

على مقدار معين من السرعة واستأنفت معها حركة اخرى ابطأ منها واتفقتا

اي بقسر القاسر ١٢

فصل في الزمان

في الاخذ والترك فالاولى ترك الاخذ لتكراره وسلبت الطبيعة عنها

مسافة اقل من مسافة السريعة والسريعة قاطعة لمسافة اكثر منها ولما

كان كذلك كان بين اخذ السريعة وتركها امكان لأمر واحد غير

المسافتين والحركتين ممتد يسع قطع مسافة معينة بسرعة معينة

وقطع مسافة اقل منها ببطوء معين قال الامام هذا مبني على وجود

حركتين تبتدئان معا وتنتهيان معا وليست هذه المعية الا المعية الزمانية التي

لا يمكن اثباتها الا بعد اثبات الزمان فيلزم الدور وايضا هو

مبني على وجود حركتين احدهما اسرع والاخرى ابطأ ولا

يمكن اثبات السرعة والبطوء الا بعد اثبات الزمان فيلزم دور آخر

فصل في الزمان

وأجاب بأن الزمان ظاهر الوجود والعلم به حاصل فإن الكبير
كلهم قد قدروه بالساعات والأيام والشهور والأعوام والمقصود
بيان ضعف الصغرى أعني كونه كمًّا ومقدارًا للحركة ولا شك أن العلم
بوجود الزمان يكفينا في ثبوت المعية والتقدم والبطء فلا دور أقول

في اثبات الزمان

يمكن ان يجاب ايضاً بأن ثبوت المعية والسرعة والبطوء وان توقف
على ثبوت الزمان في نفس الامر لكن لا يتوقف العلم بذلك على
العلم به حتى يلزم الدور وهذا الامكان قابل للزيادة والنقصان
فان الحركتين اذا اختلفتا في الاخذ او الترك يتفاوت امكاناهما وغير
ثابت اذ لا يوجد اجزاؤه معاً بالضرورة قيل لانه يلزم من

في اثبات الزمان

لان الدليل المزوج وان كان لازالة الخفاء عن الامر البديهي لا يفيد شيئاً فالامر البديهي اذا امكن ازالة خفائه بادنى تامل لا ينبغي ايراد الدليل الباطل لذلك ١٢

لانه كالخروج من القوة الى الفعل تدريجياً ١٢

اجتماعهما اجتماع اجزاء الحركة الواقعة فيهما اقول فيه نظر اذ لم يثبت بعد ان الزمان مقدار الحركة وهي كما انها واقعة في اجزاء الزمان واقعة في المسافة ولا يلزم من اجتماع اجزاء المسافة اجتماع اجزاء الحركة فلا يلزم من اجتماع اجزاء الزمان ايضا اجتماعها وقيل لو اجتمع اجزاؤه لكان الحادث في يوم الطوفان حادثا في يومنا وبالعكس وانت تعلم انه لا يلزم من اجتماع اجزاء الشيء ان يكون الحاصل في احدهما حاصلا في الآخر فههنا امكان متقدر غير ثابت وهو المعنى من الزمان

في الزمان

وفي المباحث المشرقية ان الزمان كالحركة له معنيان احدهما امر
موجود في الخارج غير منقسم فهو مطابق للحركة بمعنى التوسط ويسمى
الآن السيال والثاني امر منقسم موهوم لا وجود له في الخارج فانه
كما ان الحركة بمعنى التوسط تفعل الحركة بمعنى القطع كذلك الآن
الذي هو مطابق لها وهو غير منقسم مثلها يفعل بسيلانه امرا ممتدا موهوما
مطابقا للحركة بمعنى القطع وهو مقدار الحركة لانه كم لقبوله الزيادة

في الزمان

في الزمان

والنقصان بالذات وليس مركبا من آنات متتالية لانه مطابق للحركة

المطابقة للمسافة التي تقع عليها الحركة فلو تركب الزمان منها لتركب

المسافة من اجزاء لا تتجزى فيكون مقدارا وقيل مقداريته يتوقف

على ان يكون كما وهو موقوف على انه قابل للزيادة والنقصان لذاته

وهو ممنوع ولا يخلو اما ان يكون مقدارا للهيأة قارة

التكسب بان يقول لا مقدار لهيأة غير قارة ليتم الحصر
فان الامر القار وهو ما يجتمع اجزائه في الوجود شامل للجواهر مطلقا و
للاعراض القارة كالسواد والبياض بخلاف الهيأة فانها لا تشمل الجواهر
اذ لا تغاير بينهما وبين العرض الا باعتبار الحصول في الهيأة والعروض في
العرض لا سبيل الى الاول لان الزمان غير قار وما ذكر قار لا يكون مقدار
الهيأة قارة والا لتحقق الشيء بدون مقداره فهو مقدار لهيأة غير قارة
وكل هيأة غير قارة فهي الحركة فالزمان مقدار الحركة وهو المطلوب
بيان لما في الفلكيات ونقول ايضا ان الزمان لا بداية له ولا نهاية

في الزمان

لانه لو كان له بداية لكان عدمه قبل وجوده قبلية لا توجد مع

متعودة حكمية مخالفة للعقائد الاسلامية فالحذر عن تبويها

البعدية وكل قبلية لا توجد مع البعدية فهي زمانية فقبل هذا متقدم

المراد بالوصف الموصوف ١٢

تقدم اجزاء الزمان بعضها على بعض فانه ليس زمانيا لان مقتضى التقدم

الزماني ان يكون المتقدم في زمان سابق والمتاخر في زمان لاحق فلو كان تقدم

التقدم زمانيا لزم ان يكون الامس في زمان متقدم واليوم في زمان

متاخر عنه وننقل الكلام الى تينك الزمانين ويلزم ان يكون

هنالك ازمنة غير متناهية ينطبق بعضها على بعض

في الزمان

وانه محال بالضرورة وحينئذ يجوز ان يكون تقدم ما عليه على وجوده

بانه غير زماني وقد يجاب بان التقدم الزماني لا يقتضي ان يكون لكل من

المتقدم والمتأخر زمان مغاير له بل يقتضي ان يكون السابق قبل

اللاحق قبلية لا يجامع القبل معها البعد فان هذه القبلية لا توجد

بدون الزمان فان لم يكن شيء من المتقدم والمتأخر زمانا احتيج فيهما

الى الزمان وان كان احدهما زمانا والآخر ليس بزمان احتيج في الآخر الى

الزمان دون الاول وان كان كل واحد منهما زمانا لم يحتج في شيء

منهما الى زمان آخر وليس كذلك لان القبلية المذكورة

في الزمان

في الزمان

طلاحية لاجزاء الزمان اولاً وبالذات ولما علاها ثانياً وبالعرض وقيل

يدل على ذلك انه اذا قيل وجود زيد مقدم على وجود عمرو

اتجه ان يقال لماذا قلت انه مقدم عليه فلو اجيب بان وجود

زيد كان مع الحادثة الفلانية ووجود عمرو مع الحادثة الاخرى

وتلك الحادثة كانت متقدمة على هذه اتجه ايضاً ان يقال لم قلت

ان تلك متقدمة على هذه فلو اجيب بان تلك كانت امس وهذه

كانت اليوم وامس متقدم على اليوم لم يصح ان يقال لماذا قلت انه

متقدم عليه واعترض عليه بان انقطاع السؤال عند قولك امس

متقدم على اليوم انما هو لان التقدم على اليوم ماخوذ في مفهوم لفظ امس

كما ان التاخر عن اليوم ماخوذ في مفهوم لفظ الغد فلو قيل لماذا قلت

امس متقدم على اليوم كان كما لو قيل لماذا قلت ان الزمان المتقدم متقدم

على الزمان المتاخر وهذا مما لا يخفى فكان انقطاع السؤال عند قولك تلك

قد يقال لو صح عند السؤال الآخر ان الواقعة الفلانية كانت في الزمان المتقدم والواقعة الموجودة كانت في الزمان المتاخر لا ينقطع السؤال عن تقدم الزمان المتقدم على الزمان المتاخر فالانقطاع للسؤال عند الكل لا يكون دليلاً على ان القبلية والبعدية كذلك انقطاع السؤال عند ايراد لفظ امس واليوم لا يكون دليلاً على الدعوى المذكورة فتدبر ١٢ محمد عبيد الله الكندا[illegible]

ملت في الزمان المتقدم وهذه كانت في الزمان المتأخر لا يدل على

ان التقدم عرض لاحق للزمان فكذا انقطاع السؤال عند ما ذكرتم

لا يدل عليه ولو سلم فانما يدل على كونه عرضا اوليا بمعنى عدم

الواسطة في الاثبات لا في الثبوت وهذا هو المطلوب كما

لا يخفى فيكون قبل الزمان زمان هذا خلف وكذلك لو كان له

نهاية لكان عدمه بعد وجوده بعدية لا توجد مع القبلية

فيكون زمانية فيكون بعد الزمان زمان هذا خلف

في الزمان